

المجلس الخامس والعشرون من مجالس سماع سنن النسائي)

المجتبى (الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

المرأة ولم يرضعن الرجل فقال انه عمك فليلد عليك. فاخبرنا هارون ابن عبد الله قال قال حدثنا ما لك عن شهاب عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان افلح اخو ابي القيس يزدادن عليه وهو عمي من الرضاعة فابيit - 00:00:00
له حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اذن له فانه عمك. قالت عائشة وذلك بعد ان نزل الحجاب قال اهربنا عبدالجبار بن العلاء عن سفيان عن الزهري وهشام ابن هشام ابن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استاذن علي عمي - 00:00:20

وبعد ما نزل الحجاب فلم اذن له فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال اذن لي فانه عمك قلت يا رسول الله انما ارضعت المراد ولم يرضين الرجل قال اذن الله تربت يمينك فانه عمك. قال اخبر النبي بن سليمان ابن داود قال حدثنا ابو الاسود - 00:00:40
النوبة ابن بكر قال حدثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن اراك بن مالك عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قد جاء في الاهواه وابو قريش يزداد فقلت لا اذن له حتى ازداد النبي صلى الله عليه وسلم. فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قلت - 00:01:00

سافلح واخو ابي القيس يستاذن فابيit ان اذن له فقال دليله فانه عمك قلت انما قالت مراد ابي القيس ولم يرضين الرجل قال لي له فانه عمه قال باب الرضاع الكبير. قال اخبرنا يونس بن عبدالله على قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني ما قربة ابن بكر عن ابيه قال - 00:01:20

بيت حميد بن نافع يقول سمعت زينب بنت ابي سلمة تقول سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول يا بنت سهيل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني لا ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم علي قال رسول الله صلى - 00:01:40

عليه وسلم عرضه ايه؟ قلت انه لذو لحية فقال ارضعيه يذهب ما في وجه ابي حذيفة قالت والله ما عرفته في في وجه ابي حذيفة
بعده. قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان قال سمعناه هنا عبد الرحمن وهو ابن القاسم عن ابيه عن عائشة - 00:02:00

الله عنها قال جاءت بنت سهيل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم عليه. قال
قال فارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فقال السست اعلم انه رجل كبير ثم جاءت بعد فقالت والذى بعثك بالحق - 00:02:20
نبي ما رأيته في وجه ابي حذيفة دفعته شيئا اكرهه. قال اخبرنا احمد ابن يحيى ابن الوزير قال سمعت ابن وهب؟ قال اخبرني
سليمان عن يحيى وربيعته عن قاسم عن عائشة رضي الله عنها قال دمر النبي صلى الله عليه وسلم امرأة ابي حذيفة ان ترضع سالما
المولى - 00:02:40

حتى تذهب غي حتى تذهب غيرة ابي حذيفة. فارضعته وهو رجل قال ربيعة فكانت رخصة لسالم قال اخبرنا احمد ابن مسعود عن
سفيان وهو ابن حبيبنا عن ابن جرير عن ابي مليكة عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:03:00
يا زهرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان سالما يدخل علينا وقد عقل ما يعقل الرجال وعلم ما يعلم قال

اعطيه تحريمي عليه بذلك. فمكثت حول الله احدث به ولقيت القاسم فقال حدث به - 00:03:20

ذهباه. قال اخربنا عمر ابن علي عن عبد الوهاب قال ايوب وعن ابي اليك عن ابن ابي مليكة. عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها النساء من مولى ابي حذيفة لكان مع ابي حذيفة بيته فاتت بنت سهيل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال - 00:03:40

عقل ما عقلوه وانه يدخل علينا واني اظن واني اظن في نفسي ابي حذيفة من ذلك شيئا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم رضيت محروم يعني فارضي ته فذهب الذي في نفس ابي حذيفة فرجعت اليه فقلت اني قد ارضعته فذهب الذي في نفسي ابي حذيفة. قال اخربنا - 00:04:00

يونس الناقل الاعلى قال ان ابن واب قال اخربني يونس ومالك عن ابن شهاب عن عروة قال قال ابا عن النبي صلى الله عليه من يدخل عليهن بتلك الركعة احد من الناس يريد رضاعة كبيرة. وقلن لعائشة والله ما والذى امر النبي امر رسول الله - 00:04:20 صلى الله عليه وسلم سألت بنت سهيل الا رخصة في رضاعة سابع وحده. في رضاعة سالم وحده من رسول الله صلى الله عليه وسلم. والله لا يدخل علينا احد بهذه الرضاعة ولا يرانا. قال اخربنا عبد الملك ابن شعيب ابا الذيب قال اخربني عن جدي؟ قال حدثني عن - 00:04:40

لشهادة قال اخربني ابو عبيدة ابن عبد الله ابن زمعة ان امه زينب بنت ابي سلمة ان امها ام سلمة مثلا ماذا زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ابا سرير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل عليهن بتلك الرضاعة وقلن - 00:05:00 والله ما نرى هذه الا رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لسانه فلا يدخل علينا احد بهذه الرضاعة ولا يرانا رضاعة الكبير باتفاق الصحابة رضوان الله عليهم ان هذه الرضاعة لا حرج لها لان النبي صلى الله عليه - 00:05:20

قال انما الرضاعة من الماجعة. وايضا الرضاعة التي تكون مسببة الحرمة هي الرضاعة التي تنبت اللحم. والبن لا ينبع اللحم الا اذا كان في الحولين. وما بعد الحولين فان باتوا للحم غير مؤثر. فان باتوا للحم غير مؤثر. وحديث سالم - 00:05:40 خاص واما يدل على خصوصه اولا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يذهب عن آبا ابي حذيفة ما يجد. وليس كل الرجال كذلك فهذا الخطاب الموجه اليه دليل التخصيص. وايضا ابا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:10

قال لسهيل آسا سهلة بنت سهيل ولا لابي حذيفة ولا لسالم الرضاعة هي الرضاعة كبيرة كان او صغيرا. بل لم يعلل بهذا ولا في حديث ضعيف دلنا على ان هذا خاص ولا يجوز القياس على الخاص ولا يجوز القياس على الخاص ولهذا - 00:06:40 هذا قال ربيعة وهو ربيعة ابن عبد الرحمن ربيعة ابن فروخ ابو عبدالرحمن المشهور بربيعة الرأي. وهو شيخ الامام مالك قال فكانت رخصة سالم. فكانت رخصة سالم. يعني على وجه الخصوص - 00:07:10

وابن شهاب رحمه الله حكى وغير ابن شهاب ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كلهم خالفن عائشة. ولو كن فهمن العموم كما وسعهن مخالفة عائشة رضي الله عنها فكانت عائشة رضي الله عنها اذا احبت ان - 00:07:40

اجلس في مجلس علمها احد امر بعض اخواته وامر بعض محارمها تخرج اللبن في طشت ثم تسقيه لبعض طلاب العلم لكي يدخلوا عليها على سالم مولى ابي حذيفة. ومعنى ارضعيه ليس من الثدي مباشرة كما يتفكه - 00:08:10 وبذلك بعض الجهال وانما المقصود بارضعيه يعني اخرجى له اللبن وليشرب اللبن وعلى كل حال فان هذا الحديث لم يقل بمقتضاه احد من الفقهاء الا عائشة رضي الله عنها مع انكار الصحابة عليها. والقاعدة في اصول الفقه ان الصحابة رضوان الله عليهم اذا - 00:08:40

تلقوا فالعبرة بالدليل والادلة كلها شاهدة على ان تحريم الرضاعة الكبير ان الرضاعة في الكبر لا اثر له. الرضاعة في الكبر لا اثر له. نعم نعم لا غير صحيح. هذا الكلام غير صحيح. ان الصحابة يرون فطاعة الكبير - 00:09:10 وان ابن القيم يرى هذا غير صحيح. الذي نقل عن بعض الصحابة غير عائشة. والذي نقله ابن القيم هو خاص فيمن كان في مثل شأنه. وهذا ليس معناه الكبير التعميم. طيب انت - 00:09:47

انت ليش تقول رضعة في الكبير يصير اجيب واحد من الشارع يعطيه حليب زوجتي يصير يبني اذا الرضاعة في الكبر غير مؤثرة لو
كان مؤثرا لكان خصوص الحال ليس مغيرا للحكم. وهذا - 00:10:07

مما يدل على ان الرضاعة في الكبر غير مؤثر. لأن الرضاعة المؤثرة لا فرق بين كونه عندي ولا عند غيري. الان لو ان زوجتي مثلا
ارظعت طفلا في المستشفى انا لا اعرف الطفل ولا شي خمس رطعات مشبعات هذا ولد - 00:10:27
انا علمت ولا ما علمت؟ ما له علاقة لان الرضاعة المحرمة تنتشر بدون اثر اخر سالم قصته خاص حتى من قال من من الفقهاء بان اذا
كان الحال لاجل الضرورة لاجل - 00:10:47

كذا فهذا لا يعني ان رضاعة تنتشر لذلك عايش نفسها ما كانت ترى السفر مع مع هذا الرضيع بهذه الطريقة اصلا وانما هذا ان قيل فيه
 فهو يخفف نوع الخلوة فقط لا غير. والا حتى الخلوة - 00:11:07

ما ما يقول به احد حتى عائشة وانما يحصل انه يدخل مع الناس يدخل مع الناس المحارم احسن الله اليكم. قال باب الغيلة. قال
اخبرنا عبيد الله واسحاق بن منصور عن عبدالرحمن عن مالكنا نبی الاسود عن عروة عن - 00:11:27
عائشة رضي الله عنها ان حدثتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان انهى عن الغيلة حتى ذكرت ان فارس
وابو ما يصنع. فقال اسحاق يصنونه فلا يضرروا اولادهم. الغيلة هو ان يطا الرجل امرأته اثناء - 00:11:47
الحمل والرضاع وهذا امر مباح لذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان انهى ولكنه لم ينهى لماذا قال ذكرت ان فارس
والروم يصنعه. ولا يظر ذلك اولادهم - 00:12:07

بل من من الاطباء ومن الفقهاء من يرى ان اتيان المرأة حال الحمل وحال الرضاع تقوية للوجه نعم. قال باب العزم قال اخبرنا
اسمعائيل ابن مسعود وحميد ابن مساعدة قال حدثنا يزيد ابن زرهم قال حدثنا ابن - 00:12:24
عن المحممس دينا عن عبدالرحمن بشير ابن مسعود. ورد الحديث حتى رده الى ابي سعد الخدرى رضي الله عنه قال ذكر ذلك عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما ذاكم؟ قلنا الرجل تكون له المرأة فيصيبيها ويكره الحمل وتقول له الامة فيصيي منها ويكره
ان - 00:12:44

حمل منه قال لا عليكم لا تفعلوا فانما هو القدر. قال اخبرنا محمد بشار عن محمد قال حدثنا وجبة عناب الفيل قال
سمعت عبدالله بن مرة الزرق عن ابي سعيد الزراقي ان رجلا سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العدل - 00:13:04
قال ان امرأتي ترضع وانا اكره ان تحمل فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما قد قدر في الرحم سيكون. هذا الاسناد وان كان في اه
سنه اه يعني من لا يعرف لكن له شواهد. نعم. قال ما - 00:13:24
عبد الرضاع وحرمتها. قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا يحيى عن هشام قال وحدثني ابي عن حجاج ابني عن حجاج ابن
حجاج عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة رد مذمة الرضاعة. قال غرة عبد نوامة. يعني الانسان اذا كان عنده ام -
00:13:44

مرضعة فكيف يمكن ان يبرها؟ لا يجد طريقا الى براها الا ان يهديها غرة عبد اومة. ومعنى الغرة هي اي ناصية. يعني يشتري عبد
ويهب العبد لها او يشتري امة. ويهب الامة لها - 00:14:04

فهذه تذهب مذمة الرضاع نعم. قال بعض الشهادة في الرضاعة. قال اخبرنا عن ابن حنين قال ابي مليكة قال حدثني عبيد ابن ابي
ميريم عن عقبة ابن الحارث قال لقد سمعته من عقبة ولكنني حديث عبيد احفظ قال تزوجت - 00:14:24
امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد اودعتكم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقلت اني تزوجته لها ندم كفلان
فجاءتني امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكم فاعرض عنني فاتيته من قبل وجهي وقلت انها كاذبة قال وكيف بها - 00:14:44
قد زعمت انها قد ارضعتكم دعها عنك. قال باب نكاح ما نكح الا اباه. قال اخبرنا عثمان بن حكيم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
الحسن بن صالح عن السدي عن علي بن ثابت عن البراءة قال لقيت خالي ومعه الراية فقلت اين تريد؟ قال ارسلني رسول الله صلى -
00:15:04

الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه من بعده ان اضرب عنقه او اقتله. قال بهذا الحديث استدل العلماء على ان نكاح المحارم نكاح المحارم يستحق به الانسان القتل تعزيرا. نعم. قال اخبرنا عمرو بن - 00:15:24

منصور قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن عمر عن زيد عن عبيد الله بن عمر عن عبيد الله بن عمرو عن عبيد الله اليكم. قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد عن علي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن ابيه قال اصبت عمي و معه راية فقلت - 00:15:44

واين تزيد؟ فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل نكح امرأة ابى فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله. قال لقول الله عز وجل والمحصنات ولا زيادة واخذ ماله فيه دالة آما كما قال شيخنا فيه دالة على انه يقتل - 00:16:04

وماله لا يورث بل يكون شيئاً للمسلمين. هذا اذا اقر بان هذا بان هذا تحريم آليس ب صحيح او لم يقر بالتحريم. اما اذا قر بالتحريم ونحوه فيكون من باب زنا المحارم يستحق معه القتل تعزيرا دون اخذ المال. نعم. قال بعض - 00:16:24

الله عز وجل والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا يزيد بن زریش قال حدثنا سعيد قد ادى دعنا بالخليل عن ابى علقة الهاشمي عن ابى سعيد الخدري نبى الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا الى اوقاص - 00:16:54

فلقوا عدوا فقاتلواهم وظهروا عليهم فاصابوا لهم سبايا لهن ازواجا في المشركين. فكان المشركون تحرجوا فكان المشركون تحرجوا من لسانهم فكان المسلمون تحرجوا. فكان المسلمون تحرجوا من غشيانهم فانزل الله عز وجل والمحصنات من النساء الا - 00:17:14

ايماكم اي هذا لكم حلال اذا انقضت عدتها. يعني المحسن من المحصنات من النساء هن اللائي لهن لا ازواج فالمتزوجة لا يجوز العقد عليها ومن عقد عليها فكأنما عقد على ذات محرم هذا امر محرم - 00:17:34

العقد على امرأة متزوجة امر محرم. وقد قال جمع من الفقهاء ان من عقد على امرأة متزوجة عالما فانه يعذر بالقتل ولكن الاية والمحصنات من النساء معطوف على حرمت الا ما ملكت ايمانكم - 00:17:54

يعني اذا آما سبايا وهن ذوات بعل فان السببي يقطع الباعول عنهن ولكن لا بد من العدة وعدة المسببة حيضة واحدة عدة مسببة حيضة واحدة تبرأ رحمها نعم. قال باب الصغار قال اخبرنا عبد الله ابن سعيد قال - 00:18:18

يحيى عن عبد الله قال اخبرينا ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصغار. معناه ان يزوج الرجل على ان يزوجه الرجل. يقول ازوجك ابنتي زوجني ابنتك. ازوجك اختي وزوجني - 00:18:48

هذا هو الشغار وتسمية المهر في الشغار لا يغير الحكم فتفسير نافع كما سيأتي انه اذا كان بينهما صداق فلا شغار هذا تفسير لا يوافق عليه بل الصحيح ان الشغار شغار وان وجدت تسمية الصداق. لكن متى يجوز - 00:19:08

حينئذ ان الزواج انت تزوج من آما تزوج فلان ثم تتزوج منهم اذا لم يكن الزواج الثاني شرطا في الاول ولا الاول شرطا في الثاني يعني جاءك ابنة ابن عمتك ابن خالتك ابن عمك فزوجته اختك. وبعد مضي سنة او سنتين - 00:19:37

او شهر او شهرين طلبت منه بنت خالته او بنت عمته الان الزواج الاول تم وليس له علاقة بالزواج الثاني فهذا لا يسمى شغارا انما الشغار ان يقول زوجني ابنتك وازوجك ابنتي - 00:20:03

زوجني اختك وازوجك اختي. هذا هو الشغار. وتسمية الصداق في هذا الشغار لا يغير الحكم. بل هو نوع من اللعب يقول زوجني ابنتك بعشرة الاف وازوجك ابنتي بعشرة الاف او باكثر او باقل. بحسب كل واحد كيف يرى نفسه - 00:20:23

ربما يقول زوجني ابنتك بعشرة الاف وازوجك اختي بخمس هذا لا يغير الحكم نعم. احسن الله اليكم قال اخبرنا احمد بن سعدة قال حدثنا بشر قال حدثنا عن الحسن عن عمران ابن حصين - 00:20:45

عن امرأة ابن الحسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا زينب ولا شغار في الاسلام وان تاب نهبة فليس منا. قال علي بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن علي الفزارى عن حميد عن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:01

ولا جنب ولا شغار في الاسلام. قال ابوه عبدالرحمن هذا خطأ فاحش والصواب حديث بشر. يعني رواية آدم حمير عن انس خطأ فاحش والصواب رواية بشر. حدثنا حميد عن الحسن عن عمران. نعم. قال - [00:21:21](#) وتفسیر الشغار قال اخبرنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا مالك عن نافع حاء والحارث المسکین قراءة عليه وانا اسمع عن ابن القاسم قال مالك حدثني نافع ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل الرجل ابنته على ان - [00:21:41](#)

ابنته وليس بينهما صداق. من قوله والشغار ان يزوج الرجل هذا ليس كلام النبي صلى الله عليه وسلم. ولا هو كلام ابن عمر وانما هذا مدرج من كلام نافع. مدرج من كلام نافع. ونافع ان اراد. ان - [00:22:01](#)

آآ انه اذا كان بينهما صداق وليس احدهما شرطا في زواج الثاني فبها يرتفع الشغار فهذا كلام صحيح وان كان مقصوده ان مجرد تسمية الصداق يرفع الصغار وان كان احدهما شرطا في الاخر فهذا - [00:22:21](#)

صحيح. نعم. وعلى كل حال نكاح الشغار باطل. وبذلك قال جمهور الفقهاء خلافا للحنفية فانهم قالوا ان الشغار يصح اذا سميت صداق. نعم. قال اخبرنا محمد عبد الرحمن بن سلام قال حدثنا اسحاق اسحاق الازرق عن ابي الله عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى - [00:22:41](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار قال واعبد الله والشغار كان الرجل يزوج ابنته على ان يزوجه اخته. قال باب التزویج وهذا تفسیر عبید الله عبید الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر العمري وذاك الاول تفسیر نافع - [00:23:11](#) ولا يبعد ان يكون عبید الله سمع هذا التفسیر من نافع فاخدنه نعم. قال باب التزویج على سور من القرآن قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا يعقوب عن ابي حازم عن سهل ابن سعد ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:31](#)

فقال يا رسول الله ائتي لي اهب نفسي لك فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم تأطأ رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اي رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها - [00:23:51](#) قال هل عندك من شيء؟ فقال لا والله ما وجدت شيئا فقل انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتم منه ولكن هذا ازارني قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع به ذلك - [00:24:11](#) لبسته لم يكن عليها منه ان لبسته لم يكن عليها منه شيء. وان لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى قال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعني فلما جاء قال ماذا معك من القرآن؟ قال ما هي سورة كذا وسورة - [00:24:31](#)

عددها فقال هل تقرأهن عن ظهر قلب؟ قال نعم. قال ملكتك بما معك من القرآن. استدل بهذا الفقهاء على ان التزویج يصح على المنافع التزویج يصح على المنافع. كما انه يصح على - [00:24:51](#)

الماليات وكل ما يمكن ان يباع وما يمكن ان ينتفع به يصح مهرا واما لا يباع ولا يمكن الانتفاع به لا يصح مهرا. وقال بعض العلماء بل كل منفعة حتى لو لم يمكن بيعه ولو لم يكن راجعا منفعته الى النفس يمكن ان يكون مهرا - [00:25:11](#)

نعم قال باب التزویج على الاسلام قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا محمد موسى عن عبدالله بن ابي طلحة عناس قال تزوج ابو طلحة ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام. اسلمة مسلم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت بين - [00:25:41](#) انت نكحتك فاسلم فكان صداق ما بينهما. قال اخبرنا محمد قال اخبرنا محمد بن النضر بن موسى على ما جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما مثلك يا ابا طلحة يرد ولكن - [00:26:01](#) هناك رجل كافر وانا امرأة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجا. فان تسلم فذاك مهري وما اسألك غيره. فاسلم فكان ذلك فكان ذلك مهرا فقال ثابت اما سمعت من امرأة قط كانت اقرب مهرا من ام سليم الاسلام فدخل بها فولدت له - [00:26:21](#)

قال باب التزویج على العتق قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتلة وعبد العزیز يعني ابن صهیب عن انس ابن مالك قال وما بنى قتيبة؟ قال حدثنا حماد عن ثابت وشعیب بن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صبیا وجعله صداقها

قال اخبرنا محمد رافع قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا سفيان حاء قال وان كان عمرو بن زول قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عدد الحجب عنانس اعتقد رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيته وجعل عنق ما رأه لفظ محمد. قال باب عتق الرجل جاريته ثم يتزوج - 00:27:01

وقال اخبرنا يعقوب ابراهيم قال حدثنا ابن ابي زائدة قال حدثني صالح بن صالح عن عامل عن ابي بردة ابن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين رجل كانت له امة فادبها فاحسن ادبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها - 00:27:21

او عبد يؤدي حق الله وحق ما ولی ومؤمن اهل الكتاب. قال اخبرنا عن ابن سريعنا عن ابي زبیر عن مطردة ابن عامر عن ابي مرددة عن ابي موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق جارية ثم تزوجها فله اجران - 00:27:41

قال باب القسط في الاصدقاء قال اخبرنا يوسف بن عقل وسلامان ابن داود عن ابن واب قال اخبرني يونس عن ابن شاب قال اخبرني عروة بن الزبیر انه سأله عائشة رضي الله عنها عن قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا في اليتامي فانكحوا ما قابلکم من النساء. قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في - 00:28:01

رواية فتشارکهم في ماله فيعجمهم اهلها وجمالها فيزيد وليها ان يتزوجها بغير ان يقصد في صداقها. فيعطيها مثل ما لا يعطيها غيره فله ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن الا ان يمستوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصدقة - 00:28:21

فهم فامروا ان ينكحوا ما قبلهم من النساء سواهم. قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتو رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده فان فانزل الله عز وجل ويستفتو منك في النساء قول الله يفتكم فيهن الى قوله وترغبون ان تنكحوهن. قالت عائشة والذي ذكر الله تعالى - 00:28:41

على انه يتلى في الكتاب الاية الاولى التي فيها وان خفتم الا تحسدوا في اليتامي فانكروا ما طاب لكم من النساء. قالت عاجلوا وقول الله في الاية الاخرى وترغب تنكح وان رغبة احدكم عن يتيته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فلوموا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها من يتامي - 00:29:01

الا بالقسط من اجل رغبتهن عنهن. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا عبدالعزيز محمد عن يزيد بن عبدالله بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة قال سأله عائشة عن ذلك فقالت فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثنتي عشرة اوقية ونشن وذاك - 00:29:21

خمسمائة درهم. قال اخبرنا محمد بن المبارك قال حدثنا عبد الرحمن المهدى. قال حدثنا داود ابن قيس عن موسى ابن سأل عن ابي هريرة قال كان الصداق اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة قال اخبرنا عن ابن حجر ابن ياس ابن مقاتل - 00:29:41

من هو شامخ ابن خالد قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ابي سلمة وهشام حسان دخل حديث بعضهم في بعض عن محمد قال سلمة ابن عنب وقال اخرون عن محمد ابن سيرين عن ابي العلفاء قال قال - 00:30:01

عمر بن الخطاب الا لا تغلس الا لا تغلس صدق النساء. فانه لو كان فانه لو كان مكرورا في الدنيا او تقوى عند الله الله عز وجل كان اولاكم به النبي صلى الله عليه وسلم ما اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا اصدق امرأة من - 00:30:21 هذه اكثر من من ثنتي عشرة وقية. وان الرجل ليغلب بصدقهم. فان الرجل يغلب طرقات امرأته حتى يفوز بصدقته. بصدقه امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه وحتى يقول كلفت - 00:30:41

لهم حتى يقول لكم علق القرية وكانت غلاما عربيا مولدا فلم ادرى ما علق القرية علق القرية احسن الله اليكم قال فلم ادرى ما علق القرية قال فاخري يقولون - 00:31:01

لمن قتل في مغازيكم او مات قتل فلان شهيدا او مات فلان شهيدا ولعله ان يكون قد اوقر عجز دابته او دف راح الذي ذهب او ورق

يطلب التجارة فلما تقول ذاكم ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو - [00:31:21](#)

وفي الجنة قال اخربنا العباس بن محمد الدوري وهذه المهور لا تجوز المغالاة فيها. ولكن في المقابل لا يجوز الزواج بدون ماء بل لابد من المهام. لا تغالوا فوق مهور زوجات النبي - [00:31:41](#)

كريم صلى الله عليه وسلم وبنات النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. ولا تجعلوا مولياتك يعني يسيرة الامر عند الرجال فيحقرنونهن.

يحكى ان رجلا صالح جاء اليه بعض مدعى الصلاح فرغل في زواج ابنته فقال له الرجل الذي احسن - [00:32:01](#)

الظن فيه مثلك لا يرد. ازوجك وكان الرجل موسرا يعني اعطاه الله ما فقال لكن ليس عندي شيء. قال يعني اي شيء تقدمه لها انا اقبل يقول يقال انه كان في يده ببسي ف قال خلاص هذا الببسي مهر بنتك فقال الرجل - [00:32:31](#)

يوم من الايام واذا بالبنت خافت على نفسها فقالت زوج خذ بيدي اخشى ان تزل قدمي واسقط وكذا قال فان زلت انت قيمتك ببسي. هكذا. فالمرأة غضبت وجاءت الى ابها. فلما جاءت - [00:33:02](#)

الى الالام غضبانة امرها الا تذهب حتى جاء ذاك الرجل فأدبه تأدبيا حسنا هذا هو الواجب عليه الشأن ان لا يكون متساهلا بحيث ان الرجل ينظر للمرأة على انها ليس فلسا ولا ان يكون متشددا حتى يظن الناس انه يبيع مولياته. نعم - [00:33:33](#)

احسن الله اليكم قال اخربنا العباس بن محمد الدوري قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال عبد الله بن المبارك عن عمر علي الزهري عن عروة ابن الزبير عن ام حبيبة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بارض الحبشة - [00:34:03](#)
زودها النجاشي وامهرها اربعة الاف مجده من عنده ويعت بها ما اشرح به الحسنة ولم يبعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء قد علمه نسائه وكان مهر نسائه اربعمائة درهم. هذه اربعة الاف هذا من النجاشي احسان منه للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:23](#)

ولها وليس هو من النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا لا يعارض ما سبق. صح ولا لا؟ نعم. قال باب التزویج على نوأة من ذهب قال محمد ابن سلمة والحارث ان يسكنه قراءة عليه ونسمع اللفظ لمحمد ابن القاسم عن ماله عن حميد الطويل عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عاف - [00:34:43](#)

رضي الله عنه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه اثر الصفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه تزوج امرأة من انصاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم سقت اليها؟ قال زينة نوأة من ذهب. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لم لو بشارة؟ قال اخربنا - [00:35:03](#)

ابن ابراهيم قال حدث النضر ابن جمبل قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز صهيب قال سمعت انسا يقول قال عبد الرحمن ابن عوف رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى بشاشة العرس. فقلت فقلت تزوجت. فقلت تزوجت امرأة من الانصار. قالت - [00:35:23](#)

قال زينة نوأة من ذهب. زينة النوأة من ذهب تساوي خمسة دراهم. خمسة دراهم يعني برجليه ما ادري كم ادري خمسة دراهم يمكن قلتوا لي كم جرام الذهب سبع مئة اذا كان جرام الذهب سبع مئة خمسة دراهم يعني - [00:35:43](#)

يعني تقريبا خمس مئة جنيه نعم. ايه. خمسة جنيهات اقل من جرام نعم. احسن الله اليكم. قال اخربنا هلال ابن على اي قال احدنا حاج قال قال ابن جريج حدثني عمرو يشعب - [00:36:14](#)

قال واحبني عبد الله ابن محمد تميم قال سمعت حاججا يقول قال ابن جرير عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما ايماء نكحت على صداق او حذاء او عدة قبل عصمة النكاح فهو لها. وما كان بعد عصمة - [00:36:39](#)

النكاح فهو لمن اعطيه واحق ما اكرم عليه الرجل ابنته واخته ولد عبد الله؟ هذه المسألة يعني اختلف فيها الفقهاء ولكن الحديث واظح اي ما امرأة نكحت على صداق او حباء او عدة قبل عصمة النكاح - [00:36:59](#)

احفظه وله. يعني اي شيء اخذته هي او وعدت هي به. قبل عقد النكاح فهذا شيء يكون لها. ولا يجوز الرجل ان يرجع فيها ولو اراد ان

لا يتزوج. واضح؟ هذا معنى الحديث. وما كان بعد عصمة - 00:37:19

النكاح فهو لمن اعطها لمن اعطها. اما اذا كان بعد عصمة النكاح فاعطى شيئاً لأخيه اعطاه شيئاً لابيها. فهو لمن اعطاه واحق ما اكرم عليه الرجل ابنته او اخته. يعني يجوز للانسان ان يكرم ابا زوجته وان يكرم - 00:37:46

اخا زوجته نعم. اخت زوجته ام زوجته. نعم. قال بعض اباحت التزود بغير صداق. قال اخبرنا عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا موسى عيد عبد الرحمن بن عبدالله. عن زائدة بن قدامة عن منصور - 00:38:11

ابراهيم على القمة والاسود قال اوتى عبدالله في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها فتوفي قبل ان يدخل بها فقال عبد الله سله تجدون فيها اثرا قالوا يا ابا عبدالله يا ابا عبد الرحمن ما نجد فيها يعني اثرا؟ قال اقول برأيي فان كان صوابا فمن الله - 00:38:31

كمهر نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث عليها العلة فقام رجل من اشجع فقال في مثل هذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيها في امرأة يقال لها بروعه بنت واثقة. تزوجت رجل فمات قبل ان يدخل بها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل صدقة

- 00:38:51

بنسائها ولها الميراث وعليها العدة. فرفع عبدالله بيده وكبر وقال ابو عبد الرحمن لا اعلم احدا قال في هذا الحديث الاسود غير ايه ده؟

قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا ابو يزيد قال حدثنا سفيان عن رسول الله انه - 00:39:11

وهدي بامرأة تزوجها رجل فمات عنها ولم يفرض لها صداقا. ولم يدخل بها فاختلفوا اليه قرئ من شأن لا يفتتهم ثم قال ارى لها صداق

نسائي لا وكس ولا الميراث عليها العدة فشهد مع عقيل ابن سنان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في بروعه بنت واثقة

بمثل ما - 00:39:31

قال اخبرنا رسول قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن فراس عن وسلوك عن عبد الله في رجل تزوج امرأة فمات ولم يدخل بها ولم يفرض لها قال لها الصداق وعليها العدة ولها الميراث فقال معقول ابن سنان فقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قضى به

في - 00:39:51

يعني قصة بروة بنتي واشق لا تدل على انه يجوز الصداق بغير مهر وانما يدل على انه اذا تم الزواج فان لها مهر المثل. وفرق بين الامرین ففتوى ابن مسعود - 00:40:11

وقصة شهادة الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل لها صداق المثل هذا فيه تصريح بوجوب صداق ولكن يقال انه اذا لم يسمى المهر في في العقد فانه ينصرف مباشرة الى مهر المثل - 00:40:33

نعم قال اخبرنا قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن ما صنع ابراهيم عن القمة عن عبد الله مثله. قال اخبرنا قال المرسلين عن داود

ابن ابي هند عن الشعبي عن علقة عن عبدالله انه اتاه قوم فقالوا ان رجلاً منا تزوج امرأة ولم يفلت لها صدقة ولم يجمع - 00:40:55

دعا اليه حتى مات فقال عبدالله ما سئلت منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم شد على من هذه فاتوا غيري فاختلفوا اليه فيها شعراً ثم قالوا له في اخر ذلك من نسأل وانت في وانت من جلة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بهذا البلد ولا

نجد - 00:41:15

قال ساقول فيها بجهدرأيي فان كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له وان كان خطأً فمني ومن الشيطان. والله ورسوله منه هراء هراء هراء جعل لها صدقة نسائها لا وكس ولا الميراث عليها العدة اربعة اشهر وعشراً. قال وذلك - 00:41:35

عليك بسمع اناس من اشجع فقاموا فقالوا نشهد انك قضيت بما قضي به رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة منا يقال لها اروع من تهاجر. قال فما روي عبدالله فرحة يومئذ الا باسلامه. قال هذه اهمية الفرح بالعلم - 00:41:55

المواافق للشرع. نعم. قال باب وهبة اراد نفسها لرجل بغير صداق. قال اخبرنا هارون ابن عبد الله ولا حدثنا معاً قال حدثنا مالكون عن

ابي حازم عن سالم بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي - 00:42:15

لقد قامت قياماً طويلاً فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك شيء؟ قال ما اجد شيئاً؟ قال التمس ولو خاتم من حديد فالتمس فلم يجد شيئاً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معكم من القرآن شيء؟

قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها - 00:42:35

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها على ما معك من القرآن؟ هذا مثل الذي سبق. يعني المرأة وهبت نفسها لكن النبي صلى الله عليه وسلم سمي لها مهرا. اذا اذا وهبت المرأة نفسها فعلى ولي الامر ان يسمى مهرا - 00:42:55

نعم. قال باب احلال الفرج قال اخبرنا محمد بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن ابيه بشر عن خالد بن يعور فوطة عن النبي عن حبيب سالم عن النعمان ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يأتي جارية امرأته فقال قال ان كانت حلتها له -

00:43:15

جلتها مائة جلدته. اه احسن الله اليكم. النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان احللت ان كان ان كانت احلتها له جلدته موميا وان لم تكن وان لم تكن احلتها له رجبته. قال اخبرنا محمد معمرا قال حدثنا حبان - 00:43:35

قد حدثنا ابا نوح عن قتادة عن خالد ابن مربوطة عن ابن سالم عن نعمان البشير ان رجلا يقال له عبدالرحمن بن حنين وينبز قرقورا انه وقع بجارية امرأته فرفع الى النعمان البشري فقال لاقضي فيها بقضية رسول الله صلى الله عليه - 00:43:55

وسلم ان كانت حلتها له جلدتك. وان لم تكن حلتها لك رجمتك بالحجارة. فكانت حلتها له فجلد مائة جميعا ثم فقال قتادة فكتبت الى حبيب سالم فكتب الي بهذا قال اخبرنا داء قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا عالم قال - 00:44:15

تحديثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حديث سالم عن نعمان ابن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في رい المقعد جارية - 00:44:35

ان كانت احلتها له فاجلد فاجلد مائة. وان لم تكن حلتها له فارغ. قال اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا مع مر عن قتادة عن الحسن عن قده صدی بن حورین عن سلمة بن المحبق قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم في رجل وطأ جارية - 00:44:45

كان سترها فهي حرة وعليه لسيتها مثلها وان كانت طاوعته فهي له وعليه لسيتها مثلها. قال امرنا محمد بن عبدالله بن بازي بن بزيع قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد بن قتادة عن الحسن عن سلمة بن المحبب ان رجلا - 00:45:05

جاربة لامرأته فرفع ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كان استكراهها فهي حرة من ماله وعليه الشر لسيتها وان كانت طاوعته فهي لسيتها ومثلها من ماله. قال باب تحريم المتعة. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن - 00:45:25
بالله ابن عمر قال حدثني الزهري عن الحسن ابو عبد الله ابني محمد عن ابيهما ان علي بلغه ان رجلا لا يرى المتعة بأسوء فقال انك تائه انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وعن حب الحمر الأهلية يوم خيبر. قال اخبرنا - 00:45:45

محمد بن سلمة والحارث المسكين قراءة عليه وانا اسمع اللفظ له قال انبان ابن القاسم عن ما لك ان شهاب عن عبدالله والحسن ابنه محمد ابن علي عن ابيه عن علي ابن ابي طالب - 00:46:05

طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الحمر قال اخبرنا عمرو بن علي بشار ابن محمد المثنى قالوا انبان عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني مالك بن انس ان ابن شهاب نخبره ان عبد الله والحسن - 00:46:15

ان محمد ابن علي اخبره ان اباهما محمد بن علي ابي طالب رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن متعة النساء قال ابن المثنى يوم حنين وهكذا قال وهكذا حدثنا عبد الوهاب من كتابه - 00:46:35

قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن الربيع عن ابيه قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة فانطلقت انا رجل يراد منبني عامر فاعرضنا عليها انفسنا فقالت ما تعطيني فقلت ردائي وكان صاحبي وقال صاحبي ردائي - 00:46:55

وكان رداصا اجود من ردائي وكتت اشد منه فاذا نظرت الى رداص صاحبي اعجبها واذا نظرت اليه اعجبتها ثم قالت انت ورداص يكفيوني فمكثت معها ثلاثة ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده من هذه النساء اللاتي يتمتعوا فليخلعن فليخلص

نكاح المتعة فحرمه النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر. وهذا لا يشك فيه. ثم احل مرة اخرى النبي صلى الله عليه وسلم عام وطاس نكاح المتعة مؤقتا ثم اظهر التحرير البة هذا قول جمع من الفقهاء رحهم الله فنكاح المتعة محرم باتفاق الفقهاء - 00:47:35

نعم. قال باب علاء للنكاح بالصوت وضرب الدف. قال اخبرنا مجاهد بن موسى قال حدثنا هشيم عن ابيه بلجن عن محمد بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحال والحرام الدف والصوت في النكاح. قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال حدث - 00:48:05

انا خالد عن شعبية عن ابي بلج. قال سمعت محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فصل ما بين الحال والحرام الصوت. قال باب كيف يدعى للرجل اذا تزوج؟ قال حدثنا عمرو بن علي ومحمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد ابن نشأت عن الحسن - 00:48:25

قال تزوج عقيل ابن ابي طالب امرأة منبني دشم فقيل له بالرفاء والبنين. قال قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبارك الله فيكم وبارك لكم. يعني هذا الدعاء هو الوارد. واما بالرفاء والبنين فهذه من ادعية الجاهلية. من ادعية - 00:48:45

الجاهلية. نعم. قال باب دعاء من لم يشهد التزويج. قال اخبرنا خطيبته قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأى على عبد الرحمن اثر صورة فقال ما هذا؟ قال تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك او لم ولو بشهر - 00:49:05

قال باب الرخصة في السفرة عند التزويج قال اخبرنا اوضة المنافق قال حدثنا باز بن مسد قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت عن انس ان عبد الرحمن بن عوف وعليه درع من زعتران فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هي؟ قال تزوجت امرأة قال وما اصدقتك؟ قال - 00:49:25

نواة من ذهب قال اولم ولو بشأن. قال اخبرني احمد بن يحمل الوزير ابن سليمان قال حدثنا سعد ابن كثير ابن عفیران بنى سليمان بن بلاع عن يحيى بن سعيد عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه قالرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي كانه يعني عبد الرحمن - 00:49:45

عن ابن عوف اتى رسولته فقال ما هي؟ قال تزوجت امرأة من الانصار قال او لم لو بشاه. قال باب تحلة الخلوة. قال اخبرنا عمر المنصور قل ان قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا حماد عن ايوب عن اكريمات عن ابن عباس ان علي قال تزوجت فاطمة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله - 00:50:05

فقلت يا رسول الله ابن بي. قال اعطها شيئا قلت ما عندي من شيء. قال فان درعك الحطمیة. قلت هي عندي. قال اعطها ایاه. قال اخبرنا هارون اسحاق عن عبدة عن سعي عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال لما تزوج علي رضي الله عنه فاطمة رضي الله عنها - 00:50:25

ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطها شيئا. قال ما عندي. قال فان درعك الحطمیة. هذا هو الصواب ان يقال علي رضي الله عنه فاطمة رضي الله عنها اقتداء بما جاء في القرآن الكريم والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان - 00:50:45

رضي الله عنهم ورضوا عنه. اما ذكر كرم الله وجهه او عليها السلام فهذا من النساخ. وليس هذا من صنيع الائمة ونبه على هذا الحافظ ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي - 00:51:05

يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. اللهم صلي وسلم عليه. احسن الله اليكم. قال باب البناء في شوال قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال ابنا وکبع قال حفظنا سفيان عن اسماعيل ابن امية عن عبد الله ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قال تزوجني رسول الله - 00:51:25

صلى الله عليه وسلم في شوال وادخلت عليه في شوال فاي نسائه كان اعمى عنده مني؟ قال باب البناء بابنة تسع قال محمد بن ادم

عن عبدك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست ودخل علي وانا بنت - 00:51:45

وكنت العب بالبنات. قال اخربنا احمد بن سعد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا عمي قال حدثنا يحيى ابن ابيه. قال اخربني عمارة ابن عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها الناقلة زوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست سنين - 00:52:05

وبنى بها وهي بنت تسع قال باب البناء في السفر قال اخربنا زياد بن ابيه قال حدثنا اسماعيل ابن علية قال حدثنا عبد العزيز ابن صهيب عن انس ان رسول - 00:52:25

صلى الله عليه وسلم غزى خبير فصلينا عند الهدى بغلس. فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابوه طلحة وانا رديف وابي طلحة هكذا اخذ النبي صلى الله عليه وسلم في زقاق خبير. وان ركبتي لتمس فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم واني لاري غير - 00:52:35

نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خبير انا اذا نزلنا بساحة قوم فسأء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات قال وخرج القوم الى اعمالهم قال عبد العزيز فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا - 00:52:55

واصبنا عنده واصبناها عنوة فجمع السببي فجاء دحیته فقال يا نبی الله اعطینی جاریة من قال لها فخذ جاریة فاخذ صفیة بنت حبی - 00:53:15

سیدة قریدة والناظیر ما تصلح الا لک. قال قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جاریة من السبی غیرها. قال وان نبی الله صلى الله عليه وسلم اعتقها وتزوجها فقال له ثابت يا ابا حمزة ما اصدقه - 00:53:35

قال نفسها عتقها وتزوجها قال حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم فهدتها اليه من الليل. فاصبح عروسا قال من كان عنده شيء فليجيء به. قال وبسطوني طعا فجعل الرجل يجيء بالاقط وجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن فحاسوا - 00:53:55 فكانت ولیمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اخربنا محمد قال حدثنا ایوب بن سلیمان قال حدثني ابو بکر وابی اویس عن عن سلیمان ابن بالال عن يحيی عن حمید انه سمع انسا يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على صبیة بنت حبی ابن اخطب بطريق خبیرة - 00:54:15

ثلاثة ايام حین عرس بها ثم كانت في من ضرب عليها الحجاب. قال اخربنا علي ابن حنین قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا حمید عن ناس قال اقام صلى الله عليه وسلم بين خبیر والمدینة ثلاثة يبني بصفیة بنت حبی فدعوت المسلمين الى ولیمته فما كان فيها من خبی - 00:54:35

ولا لحم امر بالانطاع والقى عليها من الدمر والاقد والسم. فكانت ولیمته فقال مسلمون احدی امهات المؤمنین او مما ملکت فقالوا ان حبیها فهي من امهات المؤمنین وان لم يحجبها فان ملکت يمينه. فلما ارتحلا واقی فلما ارتحل وطأ لها خلف - 00:54:55 فهو مد الحجاب بينه وبين الناس. وكان قبل غزوة فتح خبیر رأت في المنام هي ان اه شمس والقمر قد سقط في حجرها. فذکرت ذلك لزوجها فلطمها قتل بعد ذلك وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. نعم. قال باب الله و الغناء عند العرس. قال اخربنا - 00:55:15

علي ابن حنین قال حدثنا شريكنا ابي اسحاق عن عامر بن سعد قال دخلت على قرظة بن كعب وابي مسعود الانصاري في عرس واذا جبل فقلت ان فقلت انتما صاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بدر يفعل هذا عندكم فقال ايه؟ فقال اجلس - 00:55:45 فيه شيء فاستمع معنا وان شئت اذهب قد رخص لنا في اللهو عند العرس. قال فيه شريك. وش قال الشيخ حسن؟ نعم. قال باب جهاز الرجل ابنته. قال اخرب نصیر بن الفرج قال - 00:56:05

فهد ابن ابو اسامة عن زائدة قال حدثنا عطاء بن السائب عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال جهز رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة في قبر وقرية ووتسادة - 00:56:25

الحشوة قال باب الفرش قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال انبانا ابن وهب قال اخبرني يا مهانى الخولاني انه سمع ابا عبد الرحمن الحبرى يقول عن جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فراش للرجل وفراش لاهله والثالث للضيف والرابع -

00:56:35

الشيطان قال باب الانار قال اخبرنا سفيان عن احدثنا سفيان عن الدين المنكدر عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت فقلت نعم. قال هل اخذت انماط؟ قلت وان لنا انماط؟ قال انا ستكون. قال باب الهدية لمن عرس. قال اخبرنا قال -

00:56:55

جعفر هو ابن سليمان عن الجعد ابى عثمان عن انس ابن مالك قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل باهله قال وصنعت امي مو سليم حيث قال بدأت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان امي تقرئك السلام وتقول لك ان هذا لك منا قليل. قال ثم -

00:57:15

قال قال يعني زهاء ثلاث مئة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتحقق عشرة عشرة فليأكل كل انسان مما يلية. فاخذوا حتى فخرجت طائفة ودخلت طائفة الحال لي يا انس ارفعه فرفعته فما ادرى حين رفعته كان اكثر ام حين وضع. قال اخبرني احمد -

00:57:35

انه يا ابني الوزير قال حدثنا سعيد بن كثير بن عفیر قال اخبرني سليمان ابن بلال عن حمید الطویل عن انس انه سمعه يقول اخي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار فاخى بين سعد بن الريبع وعبدالرحمن بن عوف فقاله سعد ان لي مالا فهو بيبي وبينك شطران -

00:58:05

وامرأتان فانظر ايها احب اليك فانا اطلقها حتى اذا حلت فتزوجها. قال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني اي على فلم يرجع حتى رجع بسمن واقط قد افضله قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي اثر سفرة فقال -

00:58:25

فقلت تزوجت امرأة من الانصار فقال اولد ولو بشاة. قال كتاب الطلاق. قال بسرعة بسرعة انت تزوجت من سائق الطلاق ما يصير ها؟ شيل الكتاب هذا نسأل الله السلامة. الطلاق ترى امر صعب ما هو بسهل. لا سيما اليوم الناس يطلقون -

00:58:45

افراغا للغضب وليس لها امثالا لامر الله. يظنون ان الطلاق خلاص تقديم عبادة طلاق دين عباد. نعم فراش لك وفراش لزوجك فراش لزورك فراش للشيطان يعني انت عندك في البيت كم سرير؟ اذا سرير لك سرير لزوجتك سرير لضيفك السرير الرابعة حق مين؟ حق شيطان -

00:59:15

لذلك اذا وجد فراش زايد اطويه لا تتركه واضح؟ اذا عندك في البيت يعني اه فرش للنوم واحد اثنين ثلاثة اربعة خمس زايد كله طویل وسمی الله عز وجل كذلك الغرف -

00:59:52

اذا عندك غرف زائدة ما فيها احد يا تسكتها احد يا تقفلها وتقول باسم الله حتى لا شياطين الجن. نعم. يلا نبدأ بالطلاق الله يعيتنا. امين. نعم اما انها ستكون انماط يعني نوع من انواع الفرن -

01:00:16

وهي التي يسميهما بعض الدول الخمائل ايش؟ ستائر خمائل تعلق نعم احسن الله اليكم قال ما بوقت الطلاق للعدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. قال اخبرنا عبيد -

01:00:46

المساعد للصرخ السرخسي. قال حدثنا ابن سعيد قد قال عن عبيد الله ابن عمر قال اخبرني نافع عن عبد الله انه طلق امرأته وهي هذا المنفذ افتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله طلق امرأته وهي حائض فقال من عبد الله فليراجعها ثم -

01:01:06

حتى تطول حتى تطول من حيضتها هذه ثم تحيض حيضة اخرى فانها طهرت وان شاء فليفارقها قبل ان يجامعها فليمسكها فانها العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. هذا الباب المقصود منه ان الطلاق لابد -

01:01:26

رد فيه ان يقع وفق امر الله عز وجل. لا يجوز للانسان ان يوقع الطلاق كيما يشاء واجب على المكلف ان يوقع الطلاق كما امر الله. فان اوقع الطلاق على غير ما امر الله -

01:01:46

ا تم اتفاقاً ما في خلاف ولكن هل يترتب هذه الحكم او لا سيأتي؟ نعم. قال اخربنا محمد قال عن مالك عنا ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال -

01:02:06

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا فيراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر. ثم ان شاء امسكها عدو ان شاء طلق فقبل ان يمس فتلk العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. تأملوا هذه اللفظة مره فليراجعه. لو انها ما - 01:02:28 لو ان الطلاق ما وقع ما يقول يراجعها يقول هي زوجته. لكن لما قال مره فليراجعها علمنا ان هذه الطلاقة وقعت لكنها وقعت على غير شرع الله عز وجل. فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يعلمهم ان الطلاق لا بد من - 01:02:48

ايقاعه وفق شرع الله. نعم. قال اخربني كثير من عن محمد ابن حرب قال حدثنا الزبيدي قال سئل الزهري كيف العدة فقال اهربني سالم بن عبدالله بن عمر ان عبدالله بن عمر قال طلقت امرأتي في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض فلا - 01:03:08 لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغير رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. فقال للراجحة ثم يمسكها حتى تفياض حيضة وتطهر فان بدا له ان يطلقها طاهرا قبل ان يمسها فذاك الطلاق لعدة كما انزل الله عز وجل. قال عبدالله بن عمر فراجعتها وحسبت لها التطبيقة - 01:03:28

الذى طلقتها هذا هو الصواب. ان هذه الطلاقة حسبت. هذا هو الصواب. ان هذه الطلاقة التي وقعت على غير شرع الله عز وجل وقعت لان الطلاق انتبهوا الطلاق اذا وقعت وفق - 01:03:48

شرع الله ارتفع الاثم عن المكلف ووقع الطلاق. فان وقع الطلاق على غير الشرع ان الطلاق على غير الشرع اثم المكلف ووقع الطلاق وسأظرب لكم مثلا ان لم تكونوا شوافع فيصح مثالي. وان كنتم شوافع فسأغير المثال - 01:04:08 وانتوا كيفكم عاد؟ ارأيتم لو ان رجلا تزوج فحملت زوجته بولد الى من ينسب الولد اجماعا لان الزواج الولد للفراش صح؟ ارأيتم لو ان رجلا زنا فحملت هذا الابن الى من ينسب؟ هو ابنه ولا ليس ابنه؟ شرعا ليس ابنه. لكن واقعا - 01:04:32 طيب لو كانت بنتا يجوز لها ان يتزوجها؟ اذا ما انت شوافع اذا يصح المثال. فهمتم الان ان هذا شيء محظى الزنا محظى ولا يرتب الشارع عليه الحكم الذي هو الحق الولد ولكنها يبقى ابنا وبنها ما يجوز يتزوجها - 01:05:06

01:05:29

يعني ما هو محتاج الى نيتك. محتاج الى وجود السبب. انا اضرب لكم مثال الان السنا نقول بان طلوع الشمس يعني خروج وقت الفجر صح ولا غلط؟ صحيح صحيح؟ نعم. طيب طلعت الشمس خرج وقت الفجر ولا ما خرج؟ انت صليت ما صليت الوقت خرج - 01:05:59

ما لنا علاقة فيك. لان هذا حكم واظعي مرتب على شيء. اذا خرج لفظ الطلاق من لسانك وقع الطلاق. انت نويت تلعب تضحك ما في هذا حكم وضعى - 01:06:29

الاحكام الوضعية تقع انتبهوا يا عباد الله لكن ان اوقعتها وفق شرع الله اجرت وارتفع عنك الاثم وان اوقعته على هواك اثمت ووقع الطلاق. نعم. احسن الله اليكم. قال اخربني محمد اسماعيل ابن - 01:06:49 عبدالله بن محمد بن تميم عن حجاج قال ابن جريج. اخربني ابو الزبير انه سمع عبدالرحمن بن ايمان يسأل ابن عمر وابو يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته حانضا قال له طلق عبدالله ابن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:07:17

فسائل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله ابن عمر طلق امرأته اي احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجاء فردها عليه قال اذا طهرت فليطلقه او ليمسك. قال ابن عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي فقال النبي صلى الله عليه

وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم - 01:07:37

طلقوهم في قبول عدتهم. قال اخربنا من مشار قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت مجاهدا يحدث عن ابن بقوله عز وجل يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن قال ابن عباس رضي الله عنهم قبل عدتي قبلة قبل - 01:07:57

قبول عدتهم. اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن. يعني ما تطلق على هواء طلق وفق شرع الله عز وجل ان الطلاق هناك طلاق سني وهناك طلاق بدعي. الطلاق السني هو المشروع. الطلاق البدعي هو غير المشروع. هذا - 01:08:17

يقع وهذا يقع. انت عاد الامر راجع اليك انت حضرتك ايش تسوی انت؟ تحب الشرع ولا تحب هواك بعض الناس يجي يقول يا شيخ والله طلقت زوجتي ايش قلت؟ قلت انت طالق عشرين مرة. ما شا الله عليك - 01:08:37

منين جبت العشرين مرة؟ من هواء من نفسه من شهوته. هذا هو الطلاق البدعي. نعم. احسن الله اليكم. قال باب طلاق السنة قال اخبرنا محمد يحيى ابن ايوب قال حدثنا انا انا اجيب كلام الطلاق في اللسان انتوا لا تجيبيوه ها لا تجيبيوا كلام الطلاق على لسانكم -

01:08:56

واضح؟ لأن أنا زوجتي مو موجودة انتم وزوجاتكم يمكن هنـي فيـخـافـونـ. تعـوذـواـ بالـلـهـ مـنـ الـوـسـوـاسـ فيـ رـجـلـ مـبـتـلـىـ بالـوـسـوـاسـ
بالـطـلاقـ اـتـصـلـ عـلـيـ قـبـلـ اـسـبـوعـيـنـ قـالـ لـيـ هـوـ اـزـعـجـنـيـ بـالـاتـصـالـ وـاـنـاـ مـاـ اـرـدـ اـعـرـفـ اـنـ هـذـاـ - 01:09:16

ربي الاعلى قلت ايش؟ قال ب DAL سبحان ربي الاعلى كاني - 01:09:36

قالت زوجتي تطالع قلت لها لا طلاقك ما يقع. قال لي كيف؟ قلت لا ما يقع طلاق المجنون لا يقع انا صاحي ماني مجنون قلت فيه صاحي فيه عاقل في السجود يقول زوجتي طلاق اكيد انت مجنون - 01:09:51

الحمد لله. انا اشد احيانا على بعضهم. لعله ان ينفع. لعل اقول لعل ان ينفع - 01:10:11 هذا مصيبة تعوزوا بالله من الوسوس. نعم. والله لو اذكر لكم قصص الموسوين ليشين رؤوسكم والحمد لله الذي عفى. الحمد لله.

طلقها اخرى ثم تعتد بعد ذلك بمحضها. قال سأله ابراهيم فقال مثل ذلك. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي الاحواص عن عبدالله قال طلاق السنة ان يطلقها طاهرا في غير دماع. اذا ما هو الطلاق السنّي؟ احفظ وافهم 01:10:51 وتعلم -

طلاق السنى ان يطلق الرجل زوجته في طهر لم يجامعها فيه. ها واضح ولا لا معنى لهذا الكلام المهمة وراء هذا الكلام ما هو بس هذا الكلام ما وراء هذا الكلام ان الطلاق في الشرع - 01:11:11

ليس للتشفي الطلاق في الشرع عبارة عن ربط عن فك ربط شراكة اجتماعية او يدها الله عز وجل. انت الان تسوى شراكة اقتصادية مع أخيك مع جارك مع اي انسان. متى تفك هذه الشراكة - [01:11:31](#)

عندما تحس ان هذه شراكة ما في فايدة ما تجي تضرره كف تقول له يلا ما نبي شراكة. تجي تقول له يا اخي بارك الله فيك. انت تشو夫 دربك وانا اشو夫 دربي الله يوسع عليك والله يوسع علي انا اشو夫 ان هذه الشراكة ما فيها فائدة يزعل ولا ما يزععل -

يمكن يجعل؟ يمكن ما يجعل لكن المهم بالتي هي احسن. الطلاق فك ارتباط فك شراكة في الاسلام هذا المقصود غائب عن اذهان

الناس. ما في شي في الاسلام اسمه زواجنا صاني. تعرفون الزواج نصراني - [01:12:11](#) قائد نصراني ما في طلاق يعني انت واياها ها هي ابترشت فيك وانت ابتلشت فيها هذا الزواج نص زواج في الاسلام ليس هكذا

الزواج في الاسلام شراكة اجتماعية. متى ما احس احد الزوجين انه لا يمكن الانتفاع لا يمكن السير في هذا - 01:12:34

يغنى الله كلا من السماء ما قال وان يتهاوشا وان يتضارب يا اخوان لابد افهم - 01:12:54

والله الذي يجري اليوم شيء محزن شيء مأساوي في الطلاق اليوم شيء مأساوي اذا الطلاق السنوي ان يطلق الرجل زوجته في لم يجامعها فيه. هذه واحدة انتبه. الثانية ان تطلقها تطليقا - 01:13:15

واحدة هذى هي الطلاق السنة. طيب لو طلقتها طلقتين هذا طلاق بدعي. لو طلقتها ثلاث طلقات في مجلس واحد هذى الطلاق البدعي ونحن الان اهم شيء نفهم الطلاق السنوي ان يطلق الرجل زوجته في ظهر لم يجامعها فيه - 01:13:34

طلقة واحد عرفنا الان عكس هذا هو الطلاق البدعي عكس هذا هو الطلاق البدعي ما هو عكس هذا؟ ان يطلق الرجل زوجته وهي حائض ان يطلق الرجل زوجته في طول الجامع فيه ان يطلق الرجل زوجته بالثلاث - 01:13:57

هذى كلها من انواع الطلاق البدعي كما سيأتي طلاق السنة ان يطلقها ظاهرا في غير الجماع طيب يقول الرجل والله انا اريد ان اطلقها ثلاث مرات خلاص انا ما اريد ان قلبي يكون معلق مع هذه ماذا افعل؟ الشرع - 01:14:19

علمك ماذا تفعل؟ تأمل حديث عبد الله قال فاذا ظهرت طلقاتها فاذا حاضت وظهرت طلقاتها اخرى فاذا حاضت وظهرت طلقاتها اخرى كم طلقة صارت الان؟ ثلاثة خلاص هذا الطلاق السنوي - 01:14:41

ما تريده الان انقطعت العلاقة ما يمكن رجوع وخلاص. علمك حتى اذا انت تريدين قطع العلاقة علمك شلون تقطع العلاقة وهذه الرواية احفظوها لاننا سنحتاج اليها ان شاء الله. لما نأتي حينما نقول ان الطلاق الثلاث يقع او لا يقع. الان الان - 01:15:01

اوقي الطلاق الثلاث ها في وقت واحد يعتبر. نعم. احسن الله اليكم. ها الطلاق الثاني يجوز تطبيقها في العدة؟ ايه هذا طلاق السنة. الاولى في ظهر لم يجامعها فيه. ثم حاضت وهي الان في العدة ثم - 01:15:21

الثانية ثم حاضت ثم اوقعت الثالثة صارت البنت انتهت الان انقطع العلاقة الان هذا القصد وهذا يؤكد لنا ان الطلاق بالثلاث يقع نعم احسن الله اليكم انا لازمت شيخنا عبد المحسن العباد - 01:15:41

من عام الف واربع مئة وستة عشر الى عام الف واربع مئة واربعة وعشرين تقريبا. ما سمعته يفتى في مسألة الطلاق العيني. انتبهوا لا يفتى في مسائل الطلاق عينا. ها؟ ومرة جاء واحد من اخواننا من اهل مصر ومعاه اثنين جايين - 01:16:01

عمرة واحنا كنا اذا جاء الناس من الخارج نترك لهم المجال لا نسأل نحن لنستفيد فنكتب فوائد فجاء واحد قرب عند الشيخ قال له يا سيدنا الشيخ عندي سؤال في الطلاق قال له الشيخ رح عند الشيخ بن باز كان الشيخ بن باز حي ذاك الوقت - 01:16:25

فالرجل سكت بعد قليل سأله اخر ثم الرجل قال ياشيخ عندي سائل السؤال قال تفضل قال ياشيخ عندي مسألة في الطلاق قال رح عند ابن باز قال ياشيخ هو في الرياض انا في المدينة ما اقدر اروح قال روح عند قاضي المحكمة هنا في في المدينة المهم الشيخ جاوب - 01:16:45

هذا سؤال اخر فالرجل ما استطاع ان يصل. قال ياشيخ عندي سؤال قال تفضل. الشيخ يظن سؤال اخر الان. ليس في الطلاق. قال له ايش يعني السؤال؟ قال قلت لك روح عند - 01:17:05

قال ياشيخ انا ما اعرف قال روح عند مفتى بذلك في مصر. رجل غضب والاثنين اللي معاه واقفين وهو جالس. فانسل خرج فانا انظر اليهم واقول هذا الشيخ قولون يعني في نفسه. فاذا به يقول للناس - 01:17:15

يعني يعمل هكذا فيقول له الواقع اللي جنبه قال له ما دام ما يفتى في الطلاق هو جالس هنا ليه؟ هو الناس اليوم هكذا خلاص انت جالس انت ما دام جالس لازم تفتى هذا غلط يا اخوان. لا يجوز شيخنا عبد المحسن العباد كان يقول لنا - 01:17:32

يقول لنا عمليا الطلاق بحاجة الى الزوج والزوجة بتواجههم تسمع من الطرفين. هذا عمل المفتى. او القاضي او الحاكم. مسائل النزاع ايضا نفس القضية واضح ولا؟ والدماء؟ نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا محمد بن عبد - 01:17:52

قال حدثنا المعتمدون قال سمعت عبيد الله بن عمر عناف عن عبدالله انه طلق امرأته وهي حائض تطليقا. فانطلق عمر فاخبر النبي صلى الله عليه بذلك فقاله النبي صلى الله عليه وسلم امر عبد الله ويراجعها فاذا كت سألت فليتركتها حتى تهيج. فاذا اغتسل من حيضتها الاخرى فلا يمسها - 01:18:17

حتى يطلقبها فان شاء ان يمسكها فليمسكها فان العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. اورد هذا لبيان ان الطلاق البدعي واقع لبيان ان الطلاق البدعي واقع. لماذا واقع؟ لأن الطلاق حكم وضعی. بمجرد خروج - 01:18:37

خلاص انتهى لا تملك شيء نعم. قال اخربنا محمود بن ويلان قال حدثنا وكيف قال حدثنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن عن سالم ابن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حال. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال - 01:18:57 انه حامل قال باب الطلاق لغير العدة. قال اخربني زياد ابن ايوب قال حدثناه شيء قال فردها عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلقها وهي طائرة. ان طلقها لغير العدة ايضا صار طلاق بدعی وهو واقع. نعم - 01:19:17

قال باب الطلاق لغير العدة وما يحتسب ومنه على المطلق. قال اخربنا قريبة قال اعدنا حماد بن ايوب عن محمد عن يونس ابن جبیر قال ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض فقال هل تعرف عبد الله ابن عمر؟ انه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:19:37

امره ان يراجعها ثم يستقبل عدة فقلت له فيعتد بتلك التطليقة. قال مه ارأيت ان عجز واستحمق يعني لو ان انسان اعطى ابنته او اعطى آآ الرجل اعطاه دراهم قال هذه دراهم هي ملك - 01:19:57

لك هي ملك لك حافظ عليها فلم يحافظ عليها عجزا او استحماقا تذهب منه ولا تبقى هدف الطلاق جعله الشارع بيد الرجل. فاذا الرجل لم يوافق الشرع. وصرف فهذه الطلقات الثلاث على غير الوجه الشرعي فانها تذهب عنه. فانها تذهب عنه سواء - 01:20:17 كان ذلك عن عجز منه او عن استحماق. لأن النية هنا لا عبرة فيها. كما سيأتي معنا نعم قال بقى قال باب الثلاث المجموعة وما فيه من التغليط. قال اخربنا سليمان داود عن ابن وهب قال اخربني مقدمات عن اييه قال - 01:20:47

لا لا في حديث خليته يعقوب ابن ابراهيم. احسن الله اليكم. قال اخربنا يعقوب ابراهيم قال حدثنا ابن علي عن يونس ابن جبیر قال قلت له رجل طلق الله وهي حالي فقال اتعرف عبدالله ابن عمر؟ فانه طلق امرأته وهي حائض فاتى عمر النبي - 01:21:07 الله عليه وسلم يسأله فامره ان يراجعها ثم يستقبل عدتها قلت له اذا طلق الرجل امرأته وهي حائض ايعتد بتلك التطليقة فقال ما هو ان عجز واستحمق؟ قال باب الثلاث اسباب الثلاث المجموعة وما فيه من التغليط. قال اخربنا سليمان ابن داود عن ابن وهب - 01:21:27

قال ثم قال ايلاعب بكتاب الله وانا بين ظهوركم حتى قام رجل وقال يا رسول الله الا اقتلها؟ يعني هذا فيه دلالة على الاستهزاء بدين الله او عدم المبالاة بدين الله امر غليظ. الله جل وعلا امرك ان تطلق في العدة وانت تطلق على هواك - 01:21:47 الله امرك ان تطلق تطبيقة واحدة. الطلاق مرتان مرة مرتان مرة فان طلقها اي الثالثة يا اخي كيف تجمعهم انت؟ انت معناه تتبع هواك ما تتبع المنزل فلذلك الصحابة رضوان الله - 01:22:17

كانوا يغلظون في هذه المسألة وعمر رضي الله عنه غلظ على مرأى وسمع من الصحابة في الامر كما سيأتي نعم قال باب الرخصة في ذلك قال اخربنا محمد ابن سلمة قال حدث ابن قاسم عن مالك قال حدث ابن شهاب ان - 01:22:37 الساعدي اخبره انه جاء الى عاصي بن علي فقال ارأيت يا عاصم لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا ربنا يقتله فيقتلونه ام كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره - 01:22:55

رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاء فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لعويم لم تأتني بخير لقد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:23:15

التي سألت عنها فقال والله لا انتهي حتى اسأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رجل حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا يقتله فتقتلونه؟ كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك وفي صاحبتك - 01:23:35

فاذهب بها قال اسألوا فتلائنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ عويم قال كذبت عليها يا والله ان

امسكتها فطلق فطلقتها ثلاثاً قول ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها ثلاثاً. الان - 01:23:55

طلاقها ثلاثاً امام من؟ امام النبي صلى الله عليه وسلم. ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم. لماذا تطلق ثلاث؟ ها؟ دل على ان الطلاق الثالث في بعض الحالات جائزة. ومما يدل - 01:24:15

الجواز الذي مر معنا من قول ابن عمر قال والطلاق التي في قبلهن ان يطلق الرجل زوجته في طهر ثم تحيض ثم يطلق ثم تحيض ثم يطلق في عدة واحدة. فإذا جاز جمع الثلاث في عدة واحدة اذا هذا ايضا فيه دالة على الجواز في بعض الحالات -

01:24:35

ان الطلاق الثلاث وقع امام النبي صلى الله عليه وسلم. وهي السنة. سنة اقرها النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن عمر نسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال فتكلك ايش اللفظ بالظبط شوفوا ارجعوا اليه قال - 01:25:00

طلاق السنة تطليقة وهي ظاهر في غير جماع. فإذا حاضت طهرت طلاقها اخرى وهذه الثانية فإذا حاضت وطارت طلاقها اخرى وهذه الثالثة. ثلاث تطليقات توقعها فيكم عدة؟ في عدة واحدة. هذا - 01:25:20

قرار من النبي صلى الله عليه وسلم لان ابن عمر يقول طلاق السنة. وهنا النبي صلى الله عليه وسلم اقر هلالا على القضية. نعم نعم؟ ما له علاقة. ما بعد الملاعنة قبل الملاعنة. النبي المهم ان النبي اقره هذا هو المهم. احنا ما لنا علاقة بالزمان - 01:25:40

النبي اقره ولا ما اقره؟ ما يخالف الان يقول قال يعني هلال كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقتها ثلاثاً قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. الان هذا - 01:26:00

الذي يحكى هذه القصة صحابي موجود ولا غير موجود؟ ها؟ طيب والنبي صلى الله عليه وسلم موجود ولا غير موجود؟ حتى لو فرضت انه غير موجود النبي صلى الله عليه وسلم فان الله عز وجل يسمع كلامه ولو كان شيئا لا يجوز لكان لا بد من التنبيه لان -

01:26:20

ما يحصل في زمن التشريع لا بد من التنبيه عليه. نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا قال حدثنا هنا من قال حدثنا سعيد قال حدثنا الشعبي قال حدثني فاطمة بنت قيس قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت انا بنت وآل خالد وان زوجي - 01:26:40

ولما من احسن الي بطلاقي واني سألت اهله النفقه والسكنى فابوا عليه. قالوا يا رسول الله انه قد ارسل الي بثلاث تطليقات قالت فقال صلى الله عليه وسلم انما النفقه والسكنى للمراد اذا كان لزوجها عليها الرجاء. ها هذا الثالث الان. ارسل في رواية - 01:27:00

حتى الطلاق. في رواية ارسل اليه ثلاث تطليقات. نعم. قال اخبرنا محمد بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن سلمة عن فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم المطلقة ثلاثاً ليس لها سكنى ولا نفقه. نعم. قال اخبرنا عن عثمان قال حدثنا -

01:27:20

عن ابي عمرو وهو الاوزاعي قال حدثني ابو سلمة قال حدثني فاطمة بنت قيس ان ابا عمر حصن مخزوم طلاقها ثلاثاً فانطلق خالد بن الوليد في نفر منبني مخزوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - 01:27:40

محصن طلاق فاطمة ثلاثاً فهلا نفقه لها سكنى. قد يقول قائل طلاق ثلاثاً يعني الثالثة. نقول لست باعلم منهم بالعربية. لو ارادوا انها انه طلاق الثالثة لقال طلاق فاطمة الثالثة - 01:28:00

هنا قال طلاق فاطمة ثلاثاً يعني دفعه واحدة. نعم. بارك الله فيك. ما راح ننتهي وردت رواية انها كانت صحيح وردت رواية انها كانت الثالثة لكن هذه الروايات اكثر الروايات بـ طلاق - 01:28:20

رواية طلاق ثلاث هو الاكثر مثل وردت رواية عن ابن عمر قال لم تحسب تطليقه ما وردت؟ مع انها ضعيفة وبعض العلماء استدلوا بها ومنهم ابن تيمية رحمة الله. على كل حال انا اعطيكم فائدة عشان نضبط الباب وانتم بيكفكم تختارون ما تشاورون انا - 01:28:40

له حجر واسع. القاعدة ان الفقهاء الرابعة وجمهور الفقهاء يرون ان الطلاق البدعي واقع. باي اي طريقة كانت. واضح؟ الطلاق البدعي ترى بابها واسع. انا ماني استطيع ان احصرها ترى - 01:29:00

ممكن واحد يقول حق زوجته ان طلعت الدرج فانت طلاق هذا الطلاق بدعي ترى ليش طلاق بدعي؟ لان الشارع لم يأمرك ان تجهل

الطلاق بهذه الطريقة واضح ولا ما واضح؟ هالطلاق بدعي ترى ليش؟ لانه طلق بطريقة غير شرعية. لو قال الرجل لضيوفه -

01:29:20

والله لتأكلن او لتطلقن زوجتي. قال الساعة المباركة خلها تطلق ما اكل. خلاص تطلق بدعي الطلاق البدعي عند جمهور العلماء يقع. من قال الطلاق البدعي لا يقع؟ ها ايوه شيخ الاسلام الجبل ابو العباس ابن تيمية -

01:29:44

والله انا مخالفتي لابن تيمية علي كبيرة لكن ما استطيع انا جمهوري في هذه المسألة صعب صعب علي جداً شيخنا

الشيخ صالح ابن سعد السجيمي اكثراً من اربعين سنة -

01:30:14

كان يفتقي ان الثالث واحده الان رجع الى قول الجمهور ايش رأيكم؟ اما انا وله الحمد من يوم انا عقلت وانا على قول الجمهور. وان يفتقي بقول ابن تيمية في هذا الزمان مفتقي الانام -

01:30:34

الشيخ بن باز رحمة الله وعليه الفتوى الان في السعودية لكن انا نحن نبين المسألة انا لا اشك عندي ان الطلاق البدعي يقع. انتم

بكيفكم. انا لا اشك في هذا البتة ولا لحظة -

01:30:54

لان الطلاق لم يربطه الشارع بالنيات وانما علقة باللفظ حتى قال ثلاث جدهن جد وازهنهن جد خلاص تقول انا ما نويت ما يلتفت

الشارع الى نيتك. الله ما قال فان اراد طلاقها. قال فان طلاقها. فلا تحل له من بعد -

01:31:13

ما قال الطلاق مرتان باللفظ قال الطلاق مرتان كيف ما وقعت؟ ولذلك انا اسألكم سؤال من منكم يعرف انجليزيها وبين؟ علمنوني

واحد قولي من؟ سعد سعد يعرف انجليزي طيب يا سعد -

01:31:36

طيب انا فينا هو؟ طاهر؟ ما شاء الله لا طاهر متزوج ما نبغى انت متزوج سعد؟ لا نبغى واحد عزويي انت لا محمد سعد محمد السيد

شوف محمد سيد طلاق بالانجليزي شلون تطلق -

01:31:58

طيب الان الذي يقول ان الطلاق البدعي لا يقع عليها ان لا يوقع هذا الطلاق. ليش؟ لان هذا لفظ ما هو موجود في الشرع ترى هذا

امر مشكل ترى والله مشكل تظنون انه امر هين ما هو هين ترى امر مشكل الذي يقول الطلاق البدعي لا يقع يلزمك ان لا -

01:32:17

الطلاق بالمحاتبة لان الذي يقول طلاق البدعي لا يقع يلزمك ان الطلاق اذا لم يكن شهود انه لا يقع لان الله امر بالشهود يلزمك الزامات

كثيرة جداً على كل حال نمشي نمشي نمشي بس ها انا همي الا تطلقوا هذا همي ترى نعم -

01:32:37

سهل جداً انا اقول لكم صراحة سهل جداً ان تهدم بيتاً صعب جداً ان تديم بيتاً ها هذه المقوله استفادتها من مقوله للشيخ بن باز يقول

من السهل جداً ان تموت في سبيل الله من الصعب جداً ان تعيش في سبيل الله -

01:33:04

نعم. احسن الله اليكم. قال باب الطلاق الثالث المتفرقه قبل الدخول في الزوجة. قال اخبرنا ابو داود سليمان بن سيف قال عدتنا ابن

عاصم ابن جبير ابن طاووس عن ابيه ان صحبة جاء الى ابن عباس فقال ان ابا ابا ابنه قال يا ابن -

01:33:24

لم تعلم ان الثالثة كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدر من خلافة عمر رضي الله عنهم ترد الى الواحدة

قال نعم الرواية هي التي تسببت بها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله. وما اشبهها. لكن ما فيها مستند يا اخوه -

01:33:44

ما فيها مستند نهائياً. كيف ما فيها مستند؟ لان المقصود ان الطلاق بالثلاث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانت ترد الى الواحدة

طيب لماذا عمر لم يردها الى الواحدة -

01:34:04

سيأتي ان عمر رضي الله عنه لم ينظر الى نيات الناس. معنى هذا الكلام ان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وصدرها من خلافة عمر

كان ينظر الى نية الناس -

01:34:23

كيف ينظر الى نية الناس في الطلاق بالثلاث؟ يعني يقول الرجل لزوجته انت طلاق انت طلاق فیأتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيردها الى الاول. كيف يردها الى الاول؟ يقول ما اردت؟ قال اردت التأكيد الاول -

01:34:36

اذا يرد الثالث الى الواحدة يعني يجعل الثاني والثالث مؤكداً للاول وليس انشاء. هذا معنى الكلام ترى وعلى هذا فهم الجمهور هذا

الكلام. ولذلك ما جاء واحد من الصحابة يقول لعمر يا عمر كيف انت تجعل الثالث -

01:34:57

واحدة وقد كان في عهد النبي صلى الله عليه ثلاث ثالث لا النبي صلى الله عليه وسلم في عهده كانت ثلاث ثالث لكن هناك صورة

الثلاث واحده وهي سورة اذا قال المتكلم والله ما اردت البتة - 01:35:17

ما اردت الا واحده. فحينئذ كان الناس على طيب وصلاح وتقى. كان الناس ينظر الى نياتهم ان اللفظ محتملة الانشاء ومحتملة التأكيد اما عمر رضي رأى ان الناس توسعوا في الامر قال ما لنا ولنياتكم انتم الله وسع عليكم ضيقتم على انفسكم ما لنا خلاص النبات لا - 01:35:33

هذا الذي فعله عمر رضي الله عنه ولذلك لم ينكر لم ينكر عليه الصحابة حتى ابن عباس نفسه ما انكر والله ما استطاع ان ينكر ولا عثمان ولا علي ولا طلحة ولا سعد هذا ايش يعتبر - 01:35:58

اقل الاحوال انه يا جماعة سكوت اذا لم نقل اجماع صريح. والعجب من لا يرى هذا انه يحكي الاجماع فيما دون ذلك مما يحصل في زمن عمر ولا يعتبر هذا اجماعا. فان قال قائل فهل ابن تيمية خالف الجواب؟ لا - 01:36:17
ابن تيمية ما خالف الاجماع وانما ابن تيمية رحمة الله ابن تيمية رحمة الله فهم ان عمر رضي الله عنه فعل ذلك من باب ايش؟ تعزير وهذا وهذا فهمه والانسان اذا فهم شيئا خالفا - 01:36:37

بالاجماع فهذا معتبر نعم. احسن الله اليكم قال بعض الطلاق التي تنكح زوجا ثم لا يدخل بها. قال اخبرنا محمد بن علاء قال حسبنا بن معاوية عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل - 01:36:57
طلق امرأته متزوجا زوجيا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواقعها تحل لا تحيد للاول. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حتى فوق الاخر عسيلتها وتذوق عسيلته. قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن الحبي بن عبد الحكم قال حدثنا شعيب بن الليث عن ابيه قال - 01:37:17

فحديثي ايوب نوسى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة رفاعة القردي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني نكحت عبد الرحمن بن الزبير والله ما معه الا مثل هذه الهدبة. فقال رسول الله صلى الله عليه - 01:37:37

وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى الفعل؟ لا حتى يذوق عسيلتك وتذوق عسيلته. هذا الحديث هذا الحديث فيه دلالة ان المرأة اذا طلقت ثلاثا ثم تزوجت من اخر لا يجوز لها ان تطلب الطلاق وترجع الى - 01:37:57

اول بدون وطى لا يجوز ابدا ان تطلب الطلاق لا يجوز. هي الان طالبة للطلاق فقط هي الان طالبة للطلاق لا يجوز. لماذا لا يجوز النبي صلى الله عليه وسلم بين؟ قال حتى يذوق الاخر عسيلته وتذوق عسيل - 01:38:17

لعلها ان ذات عسيلته ان تطلب مداومة العشرة مع الثاني وان لا ترجع الى الاول لكن ان كان الزواج الثاني بدون مواطئة ووجد العجز من الثاني فطلبت الطلاق - 01:38:36

فان ذلك بالاتفاق يحلها لزوجها الاول. بهذين الشرطين ان يكون بدون مواطئة وان يكون الرجل اذا عيننا نعم ومر معنا هذا ايضا ينظم الى ان الثالث وقع في زمن النبي - 01:38:57

صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليكم. ذكرتم شيخنا ان الطلاق حكم وضعى ولا يشترط في بالظبط. اعلام النبي صلى الله عليه وسلم على قولكم يستفصل عنية الروح. احسنت. لان هو ما استفصل في الاولى عن النية لكن في - 01:39:17

ثانية محتمل هل اراد الانشاء؟ او اراد الطلاق؟ فهنا بحاجة الى النية مثل ما انا اقول لك الان لو جاء انسان وقال زوجتي الحق بيبيت اهلك انا ما اقول هذا طلاق. انا استفسر لان هذا لفظ محتمل - 01:39:34

فالقاعدة ان الطلاق نفسه لفظ لا يحتمل واضح؟ يجي يقول لها انت طلاق بالمعنى هذا ما يحتمل الان هذا ما يحتاج لذلك جاء رجل ابن مسعود قال يا ابا عبد الرحمن اني طلقت امرأتي مئة ماذا علي؟ قال اما الثالث فقد مضت عليك اما - 01:39:51

سبع وتسعون فغو. واضح. لكن لو جاء انسان وقال الى الان انا اقول بهذا القول لو جاء انسان وقال انا قلت لزوجي انت طلاق طلاق فاقول له ماذا اردت بطرق الثانية والثالثة - 01:40:13

قال والله اردت التأكيد. انا اقول اذهب الى القاضي يحلفك القاضي ان آآ حلفك وحلفت لان كثير ما يأتون علينا وبعض الناس لما

تستفصل لا يمسك بربيك يعرف انه ما اراد التأكيد اراد الانشاء عرفتوا - 01:40:31

لا لكن يريد ان يحلله لك. فهذا لا شك ان اي لفظة غير اللفظ الصريح هو لابد من النية واضح؟ نعم. نعم؟ نقص الطلاق هل يعتبر رجوع
كيف يعني هذا الطلاق يعتبر رجل؟ طيب لا لا لا يعتبر طلاقها - 01:40:51

انية نعم هذا مثل لو قال لها انت طالق والله انت طالق ها وبالله انت طالق الان صار ثلاث. نعم. احسن الله اليكم. قال باب طلاق
البنته. قال اخبرنا عمر ابن علي. قال حدثنا - 01:41:19

قال حدثنا عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة رفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر عنده فقالت يا رسول الله اني
كنت تحت رفاعة فطلقني البنته فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير. قبل الزبیر هذا هو الشاهد فطلقني - 01:41:39

البنته هذا هو الشاهد فطلقني البنته يعني ثلاثا فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبیر نعم هذا هو الوحيد في الكتب الستة اسمه عبدالرحمن
ابن الزبیر. الباقي الزبیر هذا اسمه الزبیر. نعم. احسن الله اليكم - 01:41:59

قال فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبیر وانه والله يا رسول الله ما معه الا مثل هذه الهدبة. واخذت هدبة من جلبابها عتبة يعني طرف
ثوبها ها هدبة هي الاشياء المعلقة في الثوب تقول ما عنده قوة يعني وانتوا تصوروني بعد مشكلة - 01:42:19

نعم وخالد بن سعيد فلم يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسائل تسمع هذه تجهر بما تجهر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال تريدين
ان ترجعي الى رفاعة؟ لا حتى تذوقى عسيلته ويدنوق عسيلتك. قال - 01:42:39

باب امرك باب امرك بيديك. الان هذا من الالفاظ التخيير الان. نعم امرك بيديك قال اخبرنا علي بن ناصر بن علي قال حدثنا سليمان ابن
حرب قال حدثنا قال قلت لابيوب هل علمت احدا؟ قال في امرك بيدي - 01:42:59

انها ثلاث غير الحسن. فقال لا ثم قال اللهم غفر لا ما حدثني قتادة عن كثير من مولى ابن سمرة عن سلامة عن ابي هريرة رضي الله
عننه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرفه. فرجعت لقطة فأخبرته فقال نسيت - 01:43:19

فقال ابو عبدالرحمن هذا حديث منكر؟ لا شك ان هذا حديث منكر. لان التخيير ليس طلاقا. مر معنا هذا ولا نعم. قلنا التخيير ليس
طلاقا. لكن لو ان الرجل خيرها فاختارت نفسها هل تعتبر طلاقة - 01:43:39

او البنته هذا فيه نزاع بين العلماء هذا فيه نزاع وال الصحيح والله اعلم انه اذا خيرها فاختارت نفسها انها تعتبر بنته. خلاص
نعم لان ما في فايدة من التخيير الا هذا المعنى - 01:43:59

باب احذاء المطلقة ثلاثا والنكاح الذي يحلها به. قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال ابانا سفيان عن الزهور يعني مرة رضي الله عنه
انها قالت جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي طلقي فابت طلقي واني تزوجت بعده عبدالرحمن - 01:44:19

الزميل وما معه الا مثل رتبة ثوب مضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى توقع
سيلتك وتدنوق عسيلته. قال اخبرنا محمد المثنى قال حدثنا قال حدثني عبيد الله قال حدثني قاسم عن عائشة عن - 01:44:39

ان رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوج زوجا فطلقها قبل ان يمسها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحل للاول فقال الاول قال اخبرنا
عن ان الغميساء ابو رميساء عدد النبي صلى الله عليه وسلم تشتكى زوجها انه لا يصل اليها فلم يلبث ان جاء زوجها. فقال يا رسول
الله هي كاذبة - 01:44:59

ويصل اليها ولكنها تريدين ان ترجع الى زوجها الاول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه ذلك؟ اليه ذلك حتى تذوق عسيلته
صواب ان الغميساوي والروميساء ليست ام سليم قطعا. ولعلها هي نفسها امرأة رفاعة. لعلها هي نفسها امرأة رفاعة - 01:45:29

نعم. قال اخبرنا عمر ابن علي قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شرفة عن عن علقة ابن مرزد قال سمعت سلمة ان رزين يحدث
عن سلمي. سلمي؟ سلم عندي. ايش عندك؟ يا سلمي. لا لا - 01:45:49

ايش يا سالم؟ سل شوف اه طيب عندي بسكن لا مسلمة بن جرير ووشه ابن حبان وقال النسائي ليس بشيء. نعم. سلمي ابن سرير
احنا عندنا رزين. رزين؟ هم. او سلبي بن رزين. نعم. لا سالم اللي بعده يا شيخ حنا في اللي قبله - 01:46:09

لا تزغ اعينكم. احسن الله في التقرير يعني شي خط صغير يا شيخ؟ نعم سلمي ابن زرير بفتح الزي ورانيبي العطارد ابو يونس البصري وثقة ابو حاتم وقال النسائي ليس بالقوى. من السادسة مات في حدود الستين. روى له البخاري ومسلم والنمسائي -

01:46:33

جزاك الله خير سلم ابن زرير. صحيح. هم. رواية قولى سليمان نعم احسن الله قال سمعت سلمى بن زيد يحدث عن نساء بن عبد الله عن سعيد المتسبي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل تكون له المراد -

01:47:03

يطلقها ثم يتزوجها رجل اخر فيطلقها قبل ان يدخل بها. فترجع الى زوجها الاول؟ قال لا حتى العزيلة. هنا قال ابن عمر في الرجل تكون له المرأة يطلقها يعني البة. تطلقها يعني ايه؟ البة ثلاثة -

01:47:33

نعم قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا سفيان عن علقة بن مرثد عن رزين بن سليمان الاحمرى عن ابن رزين ابن سليمان الاحمرى مجهول. روى له النسائي وابن ماجة. نعم. قال وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل -

01:47:53

قدراته ثلاثة فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويرخي الستار. ثم يطلقها قبل ان يدخل بها قال لا تحل للاول حتى يجامعها اخر. قال ابو

عبدالرحمن هذا اولى بالصواب. قال شيخنا العباد كون الراوى مجهولا لا يؤثر لانه جاء من طرق غيره. وهذا ايضا -

01:48:13

تؤكد على ان الرجل يمكن ان يطلق امرأته ثلاثة لان السائل قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يطلق امرأته ثلاثة نعم قال ما ابو يحيى المطلقة ثلاثة وما فيه من التغليظ. قال اخبرنا ابو نعيم عن سفيان عن ابي قيس عن عبد الله -

01:48:33

قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمتشممة والواصلة والموصلة واكل الربا وموكله المحلل والمحلل له. المحلل والمحلل له. المحلل يسمى التيس المستعار. وهذه كبيرة من كبائر -

01:48:53

ذنب نعم قال باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق قال اخبرنا الحسين بن حنيث قال حدثنا وليد مسلم قال حدثنا الزعيم قال سألت

الزهري عن التي استعاذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني عروة عن عائشة ان الكلابية لما دخلت على النبي صلى

الله -

01:49:13

عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عذت بعظيم للحق باهلك. الحق باهلك. هذه اللحظة قال العلماء انها من صريح الطلاق وقال بعضهم هو من كنایات الطلاق. وعلى كل حال فالطلاق ينقسم الى قسمين. طلاق بلفظ صريح -

01:49:33

هذا ليس بحاجة الى النية وطلاق بالفاظ الكنایات هذه لابد فيها من النية. والنية راجعة الى المطلق وليس الى الزوجة. نعم. لو انه قال لزوجته الحق باهلك. فقالت هي والله ما اراد -

01:49:53

الطلاق وانا بريء منه. وقال هو والله ما اردت الطلاق فالقول قوله ولا يلتفت الى قوله نعم. قال باب ارسال الرجل الى زوجته بالطلاق.

قال اخبرنا عبيد الله بن السعديين قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن ابي بكر وهو ابن ابي الجهم -

01:50:13

قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ارسل الى زوجي بطلاقي فشددت عليه ثيابي ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كم طلاقك؟

فقلت ثلاثة قال ليس لك نفقة واعتد في بيتك ابن عمك ابن امي مكتوم فانه ضرير البصر تلقين ثيابك عنده فان خير -

01:50:33

انقضت عدتك فهذه مختصرة. هنا على الحديث الحق باهلك اكتب تحته فائدة وهذا يدل على ان اه الطلاق بحاجة الى نية اذا كان هناك كنایات. والنبي صلى الله عليه وسلم اراد الطلاق. نعم -

01:50:53

احسن الله اليكم قال اخبرنا عبيد الله ابن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن من سئل عن المجادلين عن تميم المولى فاطمة عن فاطمة نحو قال باب تاوي لقوله عز وجل يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ قال اخبرنا عبد الله بن عبد الصمد بن علي

الموصلي -

01:51:13

قال حدثنا مخلد عن سفيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اتاه رجل فقال اني جعت رادي علي حراما قال اذا ابتليست عليك بحرم ثم تلا هذه الاية. يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك. عليك اغلب الكفار عتق رقبة. قال -

01:51:33

هذه الاية على وجه يعني لو قال رجل ان زوجتي حرام علي ان زوجتي حرام علي هل قوله زوجتي حرام علي يعتبر ظهار؟ هل قوله

زوجتي حرام عليه بدون التشبيه؟ يعتبر يمين بدون اداة اليمين - 01:51:53

هل قوله ان زوجتي حرام علي؟ يعتبر طلاق. هنا العلماء رحهم الله يقولون ان هذه الكلمة اما ان تكون عرفية واذا لم تكون عرفية فهي راجعة الى النية نعم احسن الله اليكم قال هذه الاية على وجه اخر قال اخربنا كتب دعاء حاجاج عن ابن جرينة قال انه سمع بيت الله - 01:52:13

اسامة عبيدة بن عمير قال سمعت زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ويشرب عند العسل فتوافق فتوى عصيته حفصة ايتها ما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغايير فدخل على احداهما فقال - 01:52:40

له فقال بل شربت عسلا عند زينب وقال لا اعود له. فنزل يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك. ان تتبوا الى الله لعائشة وحفصة واذا سار النبيون بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا قاله في حديث عطاء. قال باب الحق باهلك. قال اخربنا - 01:53:00

محمد بن حاتم قال حدثنا محمد بن مكي بن عيسى قال حدثنا عبد الله قال حدثنا يونس عن الزهري عن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب مالك قال ابن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله. حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك.

وقال في اذا رسول - 01:53:20

صلى الله عليه اذا رسول رسول الله. اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واخبرني سليمان قال ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن كعب ابن مالك قال سمعت كعب ابن مالك - 01:53:40

يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. وساق قصته وقال اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تعتزل امرأته فقلت اطلقها ام ماذا؟ قال نعم بل اعتزلها - 01:54:00

افلا تقربها فقلت لمراد الحق باهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله عز وجل في هذا الامر. دل على ان الحق باهلك يتحمل هنا لم يكن طلاقا وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم كان طلاقا. طلاقا. نعم. وهكذا ينبغي للانسان يكون فقيه. بعض -

01:54:20

الفاظ في بعض الاعراف ها تكون محتملة في بعض الاعراف لا تكون محتملة. نعم. قال اخبرني محمد ابن يحيى عن ابن محمد قال حدثنا محمد ابن موسى ابن اعين قال حدثنا به عن اسحاق ابن راشد عن الزوري قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد - 01:54:40

ابن كعب ابن مالك عن ابيه قال سمعت ابي كعب ابن مالك قال وهو احد ثلاثة الذين تبأ عليهم يحدث قال ارسل لي رسول رسول وصل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم والى صاحبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تعتزلوا نسائكم فقتلوا للرسول - 01:55:00

اطلق امرأتي عن ماذا افعل؟ قال لا بل تعتزلها فلا تقربها فقلت لامرأتي الحقيقة لك فكوني فيهم فلتحت بهم. قال اخربنا يوسف نسائي قال قال حدثنا حجاجنا محمد قال حدثنا ليث المساعدين قال حدثني عن القيم عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ان عبد الله ابن كعب قال سمعت كعب - 01:55:20

يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقال في اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني ويقول ان رسول الله صلى الله - 01:55:40

عليه وسلم يأمرك ان تعتزل امرأتك فقلت اطلقها اما دافع قال بل اعتزلها ولا تقربها وارسل الى صاحبين مثل ذلك فقلت لامرأة الحق باهلك وكون عندهم حتى يقضي الله عز وجل في هذا الامر خالفهم خالفهم معقل ابن عبيد الله. قال اخربنا - 01:55:50

ان معدن ابن عيسى قال حدثنا الحسن ابن معين قال حدثنا معقل عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب عن عممه عبيد الله ابن كعب قال سمعت ابي كعبا يحدث قال ارسل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم والى صاحبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:56:10

تعتزلوا نساءكم فقلت للرسول اطلق امرأتي ام ماذا فعل؟ قال لا بل تعتزلها ولا تقربيها فقلت لامرأتي الحقيقة لك فكني فيهم حتى يقضى الله عز وجل فلحق بهم طالبهم عمر قال اخبرني محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا محمد وهو ابن ثور عن معاذ عن الزهور عن عبد الرحمن بن ما لك قال في - 01:56:30

الى رسول الله الى رسول من النبي صلى الله عليه وسلم قد ادانت فقال عدد المرات كما قلت اطلقها قال لا ولكن لا تقربا ولم يذكر فيه الحبيب قال باب طلاق العبد قال اخبرنا عمرو بن علي قال سمعت يحيى قال حدثنا علي ابن مبارك قال حدثي احاديث ابن ابي كثير عن عمر ابن متعب ابن - 01:56:50

وعدي من ابن ابي حسن مولى بنين. فلنخبره قال كنت انا ومراتي مملوكيين فطلقتها تطليقتين ثم اعتقنا جميعا فسألت ابن عباس فقال ان رجعتها كانت عدة علي وكانت عندي على واحدة. قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم خالقه المعمرا. قال - 01:57:10 اخبرنا محمد ابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال عن عمر ابن معتب عن الحسن مولى بنى نوبل قال سئل ابن عن عبد طلاق امرأته تطليقتين ثم اعتق ايتزوجها؟ قال نعم. قال عن من؟ قال افتى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عبد الرزاق - 01:57:30 قال ابن المبارك لمعملها الحسن هذا من هو؟ لقد حمل صخرة عظيمة. الحسن مولى بنى نوبل حمل صخرة عظيمة الفقهاء اتفقوا انطلاق العبد على نصف طلاق الحر يعني انه ليس له الا تطليقتين. نعم. لان - 01:57:50

آآ الثالث لا يمكن انتصافها الا بتطليقتها. نعم. قال قال باب متى يقع طلاق الصبي؟ قال اخبرني ربيع قال حدثنا اشرف بن موسى قال حدثنا موسى ابن سلامة عن ابي جعفر ابن خطمي. لا حماد ابن شلب. اه حماد. قال حدثنا احمد ابن سلمة - 01:58:10 عن ابي جابر ابي معاذ ابي جعفر يصلي جعفر حيكون نسختي خطأ يعني نعم. احسن الله اليكم عن ابي جعفر الخطبي عن عمارة ابن خزيمة عن كثير ابن قال حدثني ابن - 01:58:30

انه وعودا وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة. فمن كان محظيا او نبذا عانته قتل من لم يكن محسنا ولم تبنته تركت. قال اخبرنا محمد رسول قال حدثنا سفيان عن عبد الملك ابن عمير عن عطية القرشي قال كنت يوم حكم كنت - 01:58:57 يوم كنت يوم حكم سعد فيبني قريظة غلام فشكوا في. فلم يجدوني ابنت الفسق. فاستبقيت لها انذا بين قال اخبرنا وايد الله ابن سعيد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرنا ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عارضه يوم احد - 01:59:17 وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجيزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمسة عشرة سنة فاجازه. اذا لم يكن قد بلغ فالخمسة عشرة اه الخمسة عشرة سنة هي الحد الفاصل بالنسبة للصبي اذا لم يكن قد بلغ قبل ذلك نعم قال - 01:59:37

باب من لا يقع طلاقه من الازواج. قال اخبرنا يعقوب ابراهيم قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا احمد مسلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن النبي صلى الله عليه وسلم الله تعالى القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ عن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل او يوقيه او يفيق. من الذي يطلق - 01:59:57

امرأة المجنون الذي يطلق امرأة المجنون ولية الذي زوجه؟ يكون امر الطلاق بيده. نعم. قال من طلق في نفسه قال اخبرنا ابراهيم بن الحسن وعبد الرحمن بن محمد قال حكثنا حاجاج بن محمد عن ابن جرير - 02:00:17

هريدة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الرحمن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك ان الله تعالى تجاوز عن امتي - 02:00:37

ان كل شيء حدثت به انفسها من تتكلم به او تعمل. قال اخبرنا بيت الله ابن سعيد قال حدثنا ابن ادريسي عن سعد عن قداده عن زرارة ابن اوف عن - 02:00:47

عن ابي هريدة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل تجاوز لامتي ما وسوس به وحدثت به انفسها ما لم تعمله - 02:00:57

قال اخبرني موسى ابن عبد الرحمن قال حدثنا حسين الجفري عن زائد عن شيبان عن قتالنا عن زرارة بن اوف عن ابي هريدة رضي الله عنها النبي وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به. قال باب الطلاق بالاشارة المفهومة. قال

قال حدثنا بازن قال حدثنا احمد بن سلمة قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جار فارسي طيب المرض فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعنده عنجد فام اليه بيده ان تعالى واما رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عائشة اي وهذه - 02:01:27

او ما اليه الاخر وهكذا بيده الا مرتين او ثلاثة. يعني اذا كان الاشارة معتبرة مفهومه فان الطلاق يقع بها. مثلا لو قال رجل لأخيه انت طلقت زوجتك؟ فاشار برأسه هكذا ففهم انه اراد نعم اذا - 02:01:47

نعم. قال باب الكلام اذا قصد به فيما يحتمل معناه. قال اخبرنا عن الرسول قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ما لك والحدث مسكين قراءة عليه ونسمع عن ابن القاسم قال اخبرني مالك عن يحيى ابن سعيد عن مخبر ابراهيم ابن خلف ابن وقاص عن عمر ابن الخطاب رضي الله - 02:02:07

طبعا وفي حديث الحارت انه سمع عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لو بالايام وهو من كان الهجرة الى الله ورسوله فهجرة الى الله - 02:02:27

رسول من كان هجرة لدنيا يصيبها امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه. قال يعني الطلاق انتبهوا الفاظ الطلاق منقسمة الى قسمين اللفظ الصريح هذى لا حاجة الى النية فيها. الالفاظ غير الصريحة هذه لا بد فيها من النية. نعم - 02:02:37

وقد اختلف الفقهاء اختلافا بينا في الالفاظ غير الصريحة. نعم. قال قال باب الايمان ولصاحب الكلمة الملفوظ بها اذا بها لما لا يحتمل معناها الم توجب شيئا ولم تثبت حكمه. قال اخبرنا الامام البخاري قال حدثنا علي ابن عياش قال حدثني شعيب - 02:02:57

قال حدثني ابو زيد مما حدثه عبدالرحمن بن الاعرج اما حدثه عبدالرحمن العرج اما ذكر انه سمع ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال انظروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم. انهم يشتمون مذمما ويلعنون - 02:03:17

مذمما وانا محمد صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. هذا فيه دلالة على ان اللفظ ما كان محتمل. وان اراد هو شيء اخر فان هذا لا يقع به هذا مراد الامام. باب الابانة والافصاح بالكلمة الملفوظ بها اذا قصد بها لما لا يحتمل معناها - 02:03:37

لم توجب شيئا ولم تثبت حكما. هذا اختيار الامام النسائي رحمه. مثلا لو قال الرجل لزوجته انت سما. ايش يعني انت سما قالي انت الطارق انتبه الان فعلى قول الامام انه لا يقع. وجمهور العلماء يقولون يقع - 02:03:57

وهو الصواب. اي شيء اراد به الطلاق وفسره بالطلاق فانه يقع ان شاء الله رفع رجله قال ايش اردت؟ قال طلاقها. ما لك شغل خلاص. نعم. احسن الله اليكم باب توقيت في الخيار - 02:04:17

قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال احدث نواب قال ان بنى يونس بن يزيد وموسى بن علي عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة ابن عبدالرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت هذا الوحيد موسى ابن علي المصري هذا الوحيد الذي يقرأ - 02:04:34

الباقين كلهم علي في الكتب الستة الا هذا موسى ابن علي احفظوه صدوق ربما اخطأ روى البخاري ومسلم واصحاب السنن الاربعة. لكن البخاري في الادب المفرد. نعم. احسن الله اليكم. ان عائشة تزوج النبي - 02:04:54

النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخييل ازواجه بدا به فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك الا اتعجلي حتى تستعملني ابويك؟ قالت قد علما ان ابواي لم يكونا لياما ان بفرافقه قال ثم تلا هذه الاية. يا ابها النبي قل يا - 02:05:14

ان كنتن تريدين الحياة الدنيا الى قوله جميلا فقلت افي فقلت افي هذا استمع ابوي فاني اريد الله عز وجل ورسوله والدار الاخرة اخرتها قالت عائشة ثم على زوج النبي صلى الله عليه وسلم مثلما فعلت. ولم يكن ذلك حين قال له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترناه - 02:05:34

طلاقا من اي انهن اخترنه. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا محمد بن زيد عن معبد عن الزور عن عائشة رضي الله اعلم انها قالت لما نزلت وان كنتن تريدين الله ورسوله دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم داره فقال يا عائشة اني ذاكر لك امرا قال

لا تعجي حتى تستعمل ابويك. قلت قد علم الله ان ابوي لم يكونان يامران بفارقه فقرأ علي يا ايها النبي قل لازوادك ان كتن تريدين 02:06:14
الحياة الدنيا وزينتها فقلت افي هذا ي يريد الله ورسوله قال ابو عبدالرحمن هذا خطأ الاول واولى -

باب في المخيرة تختار زوجها قال اخربنا عمر ابن علي قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن اسماعيل عن عامر عن قال تغيرنا رسول الله 02:06:34
صلى الله عليه وسلم فاخترتناه فالزم فلقى. قال اخربنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شبة عن عاصم -

قال قال الشعبي عن مسبوق عن عائشة قالت قد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يكن طلاقا. قال اخربنا محمد 02:06:54
ابراهيم ابن الصدور ابن قال عن خالد للحارثي قال حدث نشأته ابوه ابن عبد الملك عن عاصم عن مسروق عن عائشة فقالت قد خير النبي صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يكن

قال اخربنا محمد بل على قال حدثنا خالد قال حدثنا عن سليمان فقد خير الرسول صلى الله عليه وسلم نسائها فكان طلاقا قال 02:07:14
اخربني عبد الله بن محمد الضعيف قال حدثنا ابن معاوية قال حدثنا عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترتناه

فلم يعده فلم يعدها علينا شيئا. قال باب خيار مملوكيين يعتقان. قال اخربنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا حمد بن مسعود فقال 02:07:34
حدثنا عن القاسم ابن محمد قال كان لعائشة غلام وجارية قالت فاردها -

ونعتقهما فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابدي بالغلام قبل الجارية. الحديث في الضعيفة لكن معناه صحيح لو 02:07:54
وانه بدأ بالغلام قبل الجارية يبقى تبقى الزوجية. وليس للامة الخيار اذا عتقدت ما دام -
حر قبلها. نعم. باب خيار الامان. قال اخربنا موحى ابن سلمة قال ابن القاسم عن ما للك العنتر رضي الله عنه عن القاسم ابن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت قرأ كان في بريدة ثلاث سنن. احدى السنن انها اعتقدت خيرت في زوجها وقال

02:08:14

رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء ولمن اعتقد ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الظلمات تفور بلحם فقرب اليه. فقرب اليه 02:08:34
خبز من اذن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ارى برمادا فيها لحم؟ فقالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت لا تأكل

صدقه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عليها صدقة وهو لنا هدية. قال اخربني محمد ابن ادم قال حدثنا ابو معاوية عن 02:08:54
هشام عن عبدالرحمن عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان في بريدة ثلاث قضيات. اراد اهلها ان يبيعوا ان يبيعوا ويشترطوا الولاء فذكرت ذلك

النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقها فانما الولاء لمن عتق واعتقدت فخير رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنسى وكان 02:09:14
يتصدق عليها فتهدي لنا منه فذاكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا فانه عليها صدقة وهو لنا هدية. احسنت نصف -

على هذا ان شاء الله. قد آذكر لي بعض طلبة العلم عندكم. ان بعض آآ الشباب يستدلون بهذا حديث على ان المال لا يحرم مرتين ولا 02:09:34
ولا ادري ولا زال عجبني لا ينقضي ما ووجه الدلالة؟ هل المال حينما اهدي الى -
اذا كان حلالا او حراما حلال. لانه صدق على المiskin حلال. طيب لما هي اهدا للنبي صلى الله عليه وسلم حلال اين الحرام الان؟ ما 02:09:54
ادري ما ووجه الاستدلال؟ ولذلك ينبغي للانسان ان ينظر الى وجه -

لا ثم يشتري. القول بان الشيء لا يحرم مرتين هكذا على الاطلاق فيه نظر. انا اظرب لكم مثال الان لو ان انسانا خنق بهيمة يا كردي لو 02:10:14
انسان خنق بهيمة حرم عليه اكله -

لما حرم وجابها واعطاك ايها يحرم عليك اكله ولا ما يحرم؟ طيب كيف يقولون لا؟ هو يبقى الحرمة ما له علاقة الحرمة ما تذهب 02:10:34
بمجرد الانتقال كما يظن بعض الناس. لو ان اباك اكتسب مالا او ارضا لو ان اباك اكتسب ارضا -

ظلم ثم مات صار المال اليك قال بعض الحنفية المال يصبح حلال للبناء هذا كلام غير صحيح لو جاء اصحاب الارض وطالبوها الورثة ان ارادوا الاحسان لبابهم يجب عليهم ان يردوه. وان لم يردوا مع علمهم صاروا مشاركين لبابهم - 02:10:54

مثله ما يقولون لا المال وصل اليها كيف وصل اليكم؟ ما وصل ما وصل لان المال لا ينتقل بنفسه لابد يكون طريق مشروع وين الطريق المنشروع؟ ارأيت لو كان عند ابيهم امانة؟ بمجرد الموت الامان - 02:11:14

يصبح ملك لهم طيب اذا كانت الامان لا تصير وتصبح ملك لهم فكيف بالغصب يصبح ملك لهم؟ والله هذا من الفتاوى العجيبة. نعم الثالثاء اسئلة الامس نقرأها؟ كلها الامس اليوم اللي يبكي يروح يأكل يروح يأكل اما انا جالس وانت كيفكم - 02:11:34

انا البارحة تعشينا عشا دسم الى الساعة الثالثة ما جاني التوم الظاهر مرة ثانية لن اتعشى. ها؟ وين عازمين يا شيخ؟ ها لا لا والله العشا متعب يا شيخ نعم احسن الله اليكم قال السائل - 02:11:54

اه ما تدري وش صاير ولا سايلة ما تدري ليش ما تسأل؟ خفت ولا ايش سؤال ما واضح؟ ما هو واضح خلاص اكتب بيديك لا تكتب برجلك يسأل عن قوله فاذا وجب فلا تبكي عليه باكيا. ما معنى هذا؟ معنى هذا الكلام انه اذا مات وخرج الروح من - 02:12:24

بدن فلا ينبغي للانسان ان ينوح ولا ان يصرخ خلاص. وقع امر الله وكان امر الله قدرًا مقدورًا. نعم يقول احسن الله اليكم شيخنا لا يكون التعدد في هذا الزمن واجباً؛ حيث ان النساء كثرن مع قلة الرجال - 02:12:54

فلا يمكن ان يحصلن الا بالتعدد والسعى في احصارهن مقصد شرعي مطلوب. ان تجيروا لي واحد يقدر ينفق على وحدة بعدين يسأله هذا السؤال الحسين الان اكثر الناس ما يستطيع ينفق على واحدة وانت من على كل حال لم يقل احد من اهل العلم بوجوب التعدد لم يقل وان - 02:13:14

النزاع بين العلما هل التعدد سنة ومباح؟ هل التعدد ايش؟ سنة او مباح. والصحيح من اقوال اهل العلم ان التعدد مباح نعم وليس بسنة. يقول هل يجوز ان يستحب لشخص ان يشرب من ماء زمزم وهو واقف وان كان المكان - 02:13:34

اتباع النبي صلى الله عليه وسلم جزاك الله خيرا. يجوز ان شاء الله. احسن الله اليكم. يقول ظهر من يقول في علم الحديث فانه آن ان فجوة بين المتقدمين والمتاخرين ويردون اقوال الحفاظ - 02:13:54

مثل ابن حجر والذهبي والالباني وغيرهم فما يقال لهم؟ قولهم مردود قولهم مردود اذا تركنا ارث الائمة ارث العلماء مثل ابن تيمية النووي رحمة الله في الحديث وابن حجر الحافظ العراقي ابن الصلاح وغيرهم - 02:14:14

بحجة انه من المتأخرین کم ترك الاول للآخر؟ وهذا الشيخ الالباني رحمة الله اکبر مثال يأتي باشياء وبعد لعلك لا تجده ان عند امام في كتاب العلل للدارقطني في كتاب العلل الذهبي - 02:14:34

نعم احسن الله اليكم يقول اين يكون الدعاء في صلاة الاستخارة قبل السلام؟ ام بعد السلام؟ الصحيح ان الدعاء في صلاة الاستخارة قبل السلام. قبل السلام وهو موضع الدعاء مطلقا. نعم. يقول احسن الله اليكم. هل - 02:14:52

يجوز تزويج من عمره ست سنوات من الذكور وليس من الاناث وهو صغير لا يعرف شيئا. وان كان لا يجوز فلماذا فمادا على من لانه حصل هذا قبل اشهر في بلدنا. يجوز للرجل ان يزوج ابنته ولو كان صغيرا. ثم اذا كبر له ان - 02:15:12

العقد وله ان يفسخ نعم محاله حال المرأة. يجوز ان تزوج الصغيرة فاذا كبرت لها ان تبقي العقد ولا ان تطلب الفسخ نعم يقول شخص تزوج امرأة وطلقها ولم يرد الرجوع اليها هل يجوز له ان يتزوج اختها؟ مرة ثانية مرة ثانية؟ اه شخص - 02:15:32

تزوج امرأة وطلقها ولم يرد الرجوع اليها. هل يجوز له ان يتزوج اختها؟ والله هذه الاخت اللي تتزوج من الرجال هذا ما فيها خير هذى حقيقة يعني كيف تقبل بان تتزوج من رجل اه اختها سبحان الله على كل حال - 02:15:52

اذا خرجم من عدتها اذا خرجم من عدتها فاختها والنساء كلهن بالنسبة له مباحات. نعم. يقول ارجو التوضيح جزاك الله خيرا النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام حرام في باب الجهاد فاطعنته وفلت له شعره هل يجوز للمرأة ان تلمس شعر الرجل - 02:16:12

يجوز ما دام من محارمه ما في اي اشكال. يجوز لخالتك لخالة امك لخالة ابيك. ها يجوز لعمتك لعمتك لعمتك ابيك يجوز لجده جدتك

جدة ابيك جدة امك اي محرم من محارمك يجوز ان تفل شعر راسك ايش المشكلة - 02:16:32

نعم لا شك حتى لو ما ثبت انا اقطع ابضم بالعشرة تعرف البصمة؟ ابضم عشرة انها من المحارم. تقول ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ما مسست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يد امرأة لا تحمل. ها - 02:16:52

الآن تقطع ولا تشك بعد؟ نعم. يقول الصوفية عندنا اه انهم لديهم رجال في سند الاحاديث هل الصوفي مذكور في سنن النسائي هذا صوفي والله لا نعلم من رجال الصوفية محدثا لكن نعلم منهم دراويش هداهم الله نعم يقول في مدينتي سوداني - 02:17:12
يعني عوام الناس دايما تجري على المستفهم الحلف والقول على الطلاق. على الطلاق تأكل على الطلاق تشرب تجلس فهل هذا يحور اطلاقا مع العلم انه قد يتكرر كل اسبوع. جزاكم الله خيرا. كل اسبوع زين احنا عندنا كل يوم. كل يوم. مرة جاني رجل قال يا -

02:17:43

شيخ والله شسوبي؟ جاني ظروف وقلت لهم ها على الطلاق تتغدون راحوا خلوني شتسوبي؟ قلت والله يا انا ايش اسوبي لك؟ اذا هم خلوك انا ايش قال تكفى بزوجتي قلت والله زوجتك رخيصة عليك ما تساوي عندك شيء تقدمها للضيوف عيب عليك - 02:18:03
على وجهك زوجتك لها درجة رخيصة عليك؟ انك انت تقدمها للظيفان اما ان يبقوها في ذمتك واما يشيلوها من ذمتك اتقى الله عز وجل في نفسك هذي ام عيالك قال الحين صارت قال ما دام صارت خلاص راحت عليك. على كل حال انا لا افتي في مسائل الطلاق.
انا اعلم - 02:18:23

واضح؟ انا لا افتي في مسائل الطلاق انا اعلم. احنا عندنا هيئة شرعية هي اللي تفتى في الطلاق نعم احسن الله اليكم انا غرفتي
مجاور لغرفة المفتى في العمل فاذا جاءوني لا افتي يقول لهم انتظروا حتى يجي المفتى - 02:18:43
نعم احسن الله اليكم يقول اذا طلق رجل زوجته مرتين ثم في الثالثة خلعته اي طلقها القاضي بدون علمه هل تعتبر ثلاثة نعم قطعا
تعتبر ثلاثة هذا لا خلاف فيه. يقول هل يجوز استخدام الزيت او دهن الاسد والذئب والثعلب - 02:19:02

ورد العلاج ما حرم اكله لم يجز استخدام شحمه ولا دهنه ولا لبنه. واضح؟ معروف حرم اكله لم يجز استخدام شحنه ولا اه لبنة ولا
دهنه لا يجوز نعم لكن يجوز ان يستخدم مثلا زيت النعامة ونحو ذلك من الاصناف المباحة - 02:19:22

لا ترموا وسيلة النساء لهم عليكم حق لا طيب الاسم يقول ما معنى قول النبي النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي
الله عنها لا تحصي في حصي الله عليك. يعني انك اذا جيتي تتفقين يا عائشة انفقي بدون عد - 02:19:52
اه جيتي تتفقين انفقي بدون عد هذا المراد نعم يقول اه ما معنى لا جلب ولا هاجم؟ ليش؟ لا جلبة ولا جنف ولا يكتبه
خطأ حديث اللي مر معنا في لا ما جا سياتي معنا في كتاب البيوع النهي عن الجلب - 02:20:14

لا تتعجلوا سياتي معنا ادري مر معنا لاجل ايش ها لا لا مر معنا ليش؟ ابيك ابيك تذكر. يلا لا اصبر وهو يجاوب يقول مر ما
ادري انه مر معه مر معنا لاجل ايش - 02:20:44

هو يا جماعة الله يهديكم طيب سياتي معنا مرة اخرى لاجل جلب ويبينه هناك ان شاء الله. على كل حال لا يجوز للانسان ان ان يجلب
على الاعراب بيعا. عرفتم ولا؟ ولا ان يجلب عن الاعراب بيعا هذا المقصود سياتي في كتاب - 02:21:00

نعم يقول اذا ارضعت امي بنتا مع اخي فهل يعد من المحارم؟ كيف؟ اذا ارضعت امي بنتا مع اخي فهل يعد من المحارم؟ يعني اليوم
كله. ما دام امك رضعت من انسانة ما دام امك رضت من انسانة فهذه - 02:21:20

خالتك من الرضاعة هذى الانسانة ام امك من الرضاعة وبناتها خالتك من الرضاعة واضح؟ يلا هذا سؤال من النساء نقول جزار الله
خيرا هل يجوز للمرأة الخروج لبعض شأنها من مجاملات وتعزيب - 02:21:40

بدون زوجها لوحدها اذا كان لا يستطيع لعذر او بدون عذر او تخرج مع جارتها ويستأجرون عربة لوحدهن او تخرج تشتري وتتجول
وتبيع لكنها تبيع في منزلاها. خري في بيتك كله تخرج تخرج ما يصير. قري في بيتك - 02:22:01
فقرن في بيوتكن على كل حال خروج المرأة من بيت الزوجة اما ان يكون عندها اذن عام او لا تكون. ان كان عندها اذن جاز لها
الخروج اذا لم يكن هناك سفر. ولم يكن ربا. واذا لم يكن لها اذن عام كان يقول لها زوجها انا - 02:22:21

الى كردovan فذكرنا هالكردان لانه واحد زعل علي قال له كله يقول كسلا كسلا خلاص الحين جبنا كردovan واحد راح سافر الى كردovan او الى دارفور وبعدين اتصل على زوجته قال لها ما تطلعين من البيت الان لا يجوز لها ان تخرج ولا لزيارة - 02:22:41 ابيها المريض ولا لجنازة امها. كلامي واضح ولا مو واظح؟ بس يقول اذا خلعت الزوجة زوجها مرة فهل يمكنني ان يرجعها عادي؟ خلعت الزوجة اوكي اذا خلعت الزوجة زوجها اه مرة فهل يمكن ان يرجعها عادي؟ لكن يودعها فقط. هل يرجعها يعني؟ سوداني -

02:23:03

عادي يعني شيء عادي يعني لا حرج في ذلك ها؟ في سيارة عادي وفي سيارة اوتوماتيك اذا خلتها وكان هذا الخلع هي الثالثة لا يجوز ان يرجعها لا عادي ولا اوتوماتيك - 02:23:33

لكن اذا كان هذا الخلع هي الاولى فيجوز ان يرجعها. لأن الصحيح ان الخلع طلقة نعم لكنها بائنة الخلع طلقة لكنها بائنة ليست كبيرة ولكنها بائنة نعم اه سؤال للنساء تقول اذا رأت المرأة الكدرة بعد ان طهرت من الحيض واغتسلت ماذما تفعل؟ الكدرة والصفرة -

02:23:53

بعد الطهر ليس بشيء ومر معنا من حديث ام عطية. نعم سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك موعد الدرس العاشرة والربع تماما - 02:24:23